# السلم المجتمعي في الآيات المباركات والروايات الشريفات (دراسة موضوعية)

م.م أمل حسين نوار مسافر

كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الاسلامية الجامعة

# The societal ladder in the blessed verses and honest novels (objective study)

Amal hussain nawar

Al-imam al-kadhum university college for Islamic sciences

Lyh103446@gmail.com

**Abstract:**

Achieving peace or social peace, it is necessary to preserve the society and achieve the justice of the state, and good governance, and have identified these features, and features during the reign of Imam Ali (peace be upon him). We see in this regard that the imams of the people of the House (peace be upon them) have divided into two parts, the first considered (that is, the theoretical side was adopted and applied even if it is easy), and the second section is the imam of the people of the house (peace be upon them) who applied this theory and added to it

**Keywords:** peace, peace, coexistence, community, society, meeting, the doctrine of Ahl al-Bayt (peace be upon them), Prophet Muhammad (may Allah bless him and his family)

**الملخص:**

تحقيق السلم أو السلام الاجتماعي، من الأمور الواجبة لكي نحافظ على المجتمع ونحقق عدالة الدولة، وخير من حكم، وتبينت هذه السمات، والملامح خلال حكمه هو الامام علي (عليه السلام). فنرى في هذا الموضوع أن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) قد انقسموا قسمين، الأول نظر (أي اعتمد الجانب النظري وطبق ولو بالشيء اليسير)، والقسم الثاني ائمة أهل البيت (عليهم السلام) الذين طبقوا هذا التنظير وأضافوا إليه.

**الكلمات المفتاحية:** السلم، السلام، التعايش، المجتمعي، المجتمع، الاجتماع، مذهب أهل البيت (عليهم السلام)، النبي الاكرم محمد (صل الله عليه وآله وسلم).

**المقدمة:**

الحمد لله على الوحدانية، وتفرده في الألوهية ؛ فهو الواحد الأحد، وإن شك الشاكون، وهو الفرد الصمد، وإن عاند المعاندون، ﴿ **أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ** ﴾ [1]، وعيَّن لهم أوصياء بالأدلَّة العصماء، وألهم بهم الحجَّة، وأوضح بهم المحجَّة،

فرضي مَن رضي، وأبى مَن أبى، وكبَّر الله مَن كبَّر، واستكبر مَن استكبر، ولله العزّة جميعًا ولرسوله وللمؤمنين.

أمّا بعد:

فموضوع السلم المجتمعي من الموضوعات الاجتماعية المعاصرة، إذ يتعرض المجتمع العربي الاسلامي للتصعيد، والتفرقة، والذريعة الدين والمذهب، لخلق التشتت بين أفراد المجتمع، وكان لزامًا على أبناء هذا المجتمع التصدي لمثل هكذا أفكار مستوردة لم تكن في مجتمعاتنا منذ عشرات السنين.

تضمن البحث منهجًا علميًا في وحدات الموضوع، إذ كان المنهج تاريخيًا، قرآنيًا، مستمدًا من القرآن الكريم، وسيرة النبي الأكرم (صل الله عليه وآله وسلم)، وأهل البيت (عليهم السلام)، معالجًا لظاهرة التفرقة، وتفكيك الوحدة الاسلامية، ومتضمنًا لمبدأ السلم الاجتماعي.

وبعد إحاطة شاملة بالموضوع وبجوانبه المهمة، واستقراء ما جاء به علماء الحلة من مؤلفات تفسيرية، وبحسب المادة المجموعة قسم البحث على مبحثين، تعقبها خاتمة بالنتائج التي توصّلت إليها.

انتظم البحث على مبحثين، تضمن المبحث الأول **(مفهوم السلم الاجتماعي وأنواعه):** التعريف بمفردات العنوان إذ اشتمل على التعريف بها في اللغة والاصطلاح، فكانت النقطة الأولى بعنوان **(التعريف بالسلم في اللغة والاصطلاح)**، والثانية جاءت تحت مسمى **(التعريف بالمجتمع في اللغة والاصطلاح)** لنصل إلى الثالثة التي بينت فيها **(مفهوم السلم المجتمعي بمعناه الاضافي)**، فالنقطة الرابعة **(أنواع السلم الدائم)** كالسلام مع: الخالق – النفس – الأسرة – والسلام مع المجتمع والبيئة لينتهي بذلك المبحث الأول، وننتقل للمبحث الثاني الذي تضمن **(أركان السلم المجتمعي)** وانتظم على خمسة نقاط هي: **أولًا:** الإدارة السلمية للتعددية، **وثانيًا:** الإحتكام إلى القانون، **وثالثًا:** حرية التعبير، **ورابعًا:** الحكم الرشيد، وثم النقطة **خامسًا:** إعلام المواطنة (الحوار الاجتماعي).

وجاءت خاتمة البحث بالنتائج التي توصلت إليها.

وقد اعتمد البحث على روافد مهمة، ومتنوعة في صدارتها كتب **الحديث**، كنهج البلاغة، والكافي للشيخ الكليني (ت:٣٢٩هـ)، وبحار الأنوار للعلامة المجلسي (ت:١١١١هـ)، وكتب **السيرة** ككتاب فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء، السيد صادق الحسيني الشيرازي، وكتب **الأخلاق** ككتاب في ظلال العقيدة والأخلاق، السيد كمال الحيدري، أخلاق أهل البيت (عليهم الصلام)، محمد مهدي الصدر، و**الكتب والبحوث والرسائل والاطاريح** التي اتخذت من السلم الاجتماعي، والتعايش السلمي موضوعًا لها.

وقبل الانتهاء من الحديث لا يسعنا إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل والامتنان إلى كل مَن مد يد العون لي، وفي مقدمتهم الذين وفروا لنا الظروف الملائمة لنضج الافكار، العائلة الكريمة.

واللهَ نسألُ السداد والتوفيق، وحسبنا أننا بذلنا الجهد، فإن أصبنا فذلك توفيق منه تعالى، وإن أخطأنا فذلك منا، وكل ابن آدم خطّاء إلّا من عصمه الله (ﷻ).

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

## المبحث الأول

### مفهوم السلم المجتمعي وأنواعه

### أولًا: التعريف بالسلم في اللغة والاصطلاح:

١. **السلم لغةً:** الفعل الثلاثي (سلم) السين واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية ويكون فيه ما يشذُّ، والشاذُّ عنه قليل، فالسّلامة: أن يسلم الإنسان من العاهة والأذَى. قال أهلُ العلم: الله جلَّ ثناؤُه هو السلام؛ لسلامته مما يلحق المخلوقين من العيب والنقص والفناء. قال الله جلَّ جلاله: ﴿ **واللهُ يَدْعُو إلى دَارِ السَّلَامِ** ﴾ [يونس ٢٥]، فالسلام الله جلَّ ثناؤه، ودارُهُ الجنَّة. ومن الباب أيضاً الإسلام، وهو الانقياد؛ لأنَّه يَسْلم من الإباء والامتناع. والسِّلام: المسالمة. وفِعالٌ تجيءُ في المفاعلة كثيراً نحو القتال والمقاتلة. ومن باب الإصحاب والانقياد: السَّلَم الذي يسمَّى السَّلف، كأنَّه مالٌ أسلم ولم يمتنع من إعطائه... والسَّلَم: شجر، واحدته سَلَمة. والسَّلامانُ: شجرٌ. ومن الباب الأول السَّلْم وهو الصُّلح، وقد يؤنَّث ويذكَّر. قال الله تعالى: ﴿ **وإِنْ جَنَحُوا لِلْسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا** ﴾ [الأنفال ٦١][٢].

فالسِّلم يدل على السلام عمومًا، مما يقتضي توافر المظاهر الإيجابية، مثل: الهدوء والاستقرار والأمن، ومن ثم غياب المظاهر السلبية، مثل: العنف، والتعصب[٣].

فغني عن القول أن الاسلام جاء دعوة للسلم ولسلام على مستوى العالم أجمع، وقد تكرر الحديث عن السلم والسلام في القرآن الكريم في أكثر من خمسين موضعًا، فهو يعتبر المبدأ الأساسي فب العلاقات بين البشر، بل إن السلام هو اسم من أسماء الله تعالى وصفة من صفاته[٤].

٢. **السلم اصطلاحًا:**

قال الجرجاني في التعريفات: " السلم هو في اللغة التقديم والتسليم وفي الشرع اسم لعقد يوجب الملك للبائع في الثمن عاجلا وللمشتري في المثمن آجلا فالمبيع يسمى مسلما فيه والثمن يسمى رأس المال والبائع يسمى مسلما إليه والمشتري يسمى رب السلم[٥].

ضد الحرب. وهو وضع يسود فيه الأمن والسلام، ويشعر فيه الفرد بالأمان والسكينة والاستقرار، وهو عامل أساسي لتقدم الأمم وازدهارها، وهذا المعنى المتعارف عليه، أي حالة أمة، أو

دولة، ليست في حرب، كما أنه يعني العلاقات الودية بين الناس، وانعدام العدوانية، والعنف، داخل المجموعة البشرية، كما يعني الوفاق بين أعضاء مجموعة بشرية متقاربة ومتصلة الروابط[٦].

وفي القاموس السياسي، السلام: هو مصطلح يستخدم في العلاقات الدولية، يشير إلى انعدام العدوان الدولي، مع وجود روابط للعلاقات القوية، بين مجموعة من الدول، وتصدق كذلك على بعض النظم، التي نجحت في تنظيم العلاقات بين دولتين، أو أكثر، وعملت على استقرارها سياسيا[٧].

وقيل إن السلام يعني السلامة، والسلامة تعني الحماية من جميع الآفات. كما يقال للجنة (دار السلام)، لأنها دار سلامة[٨]، وقال تعالى: ﴿ **لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِندَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[٩].

والسلام: تحية المسلمين[١٠]، وهي: (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته)، وجاء في القرآن الكريم: ﴿ **وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ** ﴾[١١]، وإنّ آيات قرآنية أُخرى دلت على أنّ السلام أو أي صيغة أُخرى تعادله، كان سائداً بين الأقوام التي سبقت الإسلام، وهذا هو ما تشير إليه الآية (٢٥) من سورة الذاريات في قصة إبراهيم مع الملائكة إذ تقول: ﴿ **إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ** ﴾[١٢]، ويروى عن النّبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال: «من بدأ بالكلام قبل السّلام فلا تجيبوه»[١٣]، وقد رود في الروايات والأحاديث آداب كثيرة للتحية والسلام، منها أنّ السلام يجب أن يشيع بين جميع أبناء المجتمع وأن لا ينحصر في إطار الأصدقاء والأقارب، فقد روي عن النّبي(صلى الله عليه وآله وسلم) أنّه سئل: أي العمل خير: فأجاب(صلى الله عليه وآله وسلم): « **تطعم الطّعام وتقرأ السّلام على من عرفت ومن لم تعرف** »[١٤].

وارتبط السلام بالأمن، قال تعالى: ﴿ **ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ** ﴾[١٥]، ودين الإسلام هو دين الأمن والسلام، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ** ﴾[١٦].

والسلام الذي جاء به الإسلام، هو سلام عام مع النفس البشرية، أي: سلام مع الذات، ومع الجماعة، والمجتمع، والعالم كله[١٧]. والسلام في الإسلام يقوم على العقيدة، وينبثق منها، فهي الأساس الأول في الإسلام.

والسلام بشكل عام يعني: السلامة والرضا والبراءة من العيوب، وجملة ذلك يتضمن أيضاً: الأمان والرضا واستقرار النفس، وهي معان كبيرة وجليلة، يفهمها الناس والأجيال، وهم يجهدون جميعاً، لتحقيقها في حياتهم، وفي واقعهم[١٨].

**ثانيًا: التعريف بالمجتمع في اللغة والاصطلاح:**

**١. المجتمع لغةً:**

لفظة المجتمع أصلها جَمَعَ، قال ابن فارس: " الجيم والميم والعين: أصل واحد يدل على تضام الشيء، يقال جمعت الشيء جمعًا والجُمَّاع الأُشابَةُ من قبائلَ شتَّى... ويقال للمرأة إذا ماتت وفي بطنها وَلَدٌ: ماتت بِجُمْع. ويقال هي أنْ تموت المرأة ولم يمسسها رجُلٌ. ومنه قول الدّهناء " إنِّي منه بِجُمْعٍ". جمع والجامع: الأتانُ أوّل ما تَحمِل. وقدرٌ جِماعٌ وجامعة، وهي العظيمة. والجَمْع: كلُّ لونٍ من النّخل لا يُعرف اسمُه، يقال ما أكثر الجَمْعَ في أرضِ بني فلانٍ لنَخْلٍ خرجَ من النّوى. ويقال ضربته بِجُمْعِ كَفِّي وجِمْعُ كَفّي. وتقول: نهبٌ مُجْمَع... وتقول استَجْمَعَ الفَرسُ جَرْياً. وجَمْع: مكّة، سمِّي لاجتماع النَّاسِ به وكذلك يوم [ الجمعة ]. وأجمعت على الأمر إجماعاً وأجمعته... ويقال فَلاَةٌ مُجْمِعَة: يجتمع الناس فيها ولا يتفرَّقون خَوْفَ الضَّلال. والجوامع: الأغلال. والجَمْعاء من البهائم وغيرها: التي لم يذهَبْ من بدنها شَيء[١٩].

المجتمع في اللغة مشتق من الفعل (اجتمع) ضد التفرقة، مُجْتَمَعُ أصْلِه وكلُّ ما تَجَمَّعَ وانضمَّ بعضُه إلى بعض[٢٠]، والمجتمع موضع الاجتماع أو الجماعة من الناس، وعلم الاجتماع علم يبحث في نشوء الجماعات الإنسانية ونموها وطبيعتها وقوانينها ونظمها، ويقال رجل اجتماعي مزاول للحياة الاجتماعية كثير المخالطة للناس[٢١].

**٢. المجتمع اصطلاحًا:**

وردت للمجتمع في الاصطلاح تعاريف عدة، نذكر منها: " كل مجموعة أفراد تربطهم رابطة ما معروفة لديهم و لها أثر دائم أو مؤقت في حياتهم و في علاقاتهم مع بعض[٢٢].

**وعرفه أمبو سعيدي والهاشمي بأنه:** "هو إطار عام يحدد العلاقات التي تنشأ بين جمع من الأفراد يستقرون في بيئة معينة تنشأ بينهم مجموعة من الأهداف والرغبات والمنافع المشتركة المتبادلة، وتحكمهم مجموعة من القواعد والأساليب المنظمة لسلوكهم وتفاعلاتهم[٢٣].

**والمجتمع هو:** " مجموعة من الناس يعيشون في رقعة جغرافية محددة بصفة دائمة، أو شبه دائمة مع قيام العلاقات الانسانية بينهم، وتبادل وتعاون ومناصره، ومع وجود العقائد التي تحكمهم "[٢٤]

فالمجتمع إذن يطلق على جماعة المسلمين، و جماعة المسيحيين، و جماعة اليهود، وعلى أفراد الأمة، والمدينة، والقرية، والحي، والأسرة. كما يطلق لفظ المجتمع على من تتألف منهم جماعة، أو كلية، أو مجلس تشريعي أو تنفيذي أو قضائي، ويطلق على الناس يجتمعون عرضا في

الطريق لمشاهدة حادث، أو في ملعب لحضور مباراة رياضية، أو مسرح لرؤية تمثيلية، أو في قاعة للاستماع إلى محاضرة عامة، أو في مسجد أو كنيسة لأداء عبادات...[٢٥].

مما تقدم أن جمع الشيء المتفرق في محيط واحد سواء للأفراد أو الماء أو الحيوان أو جمع الصفات أو تناسق الحركات والقبائل. والمقصود من هذه المعاني المتفرقة. هو المحيط الذي يعيش فيه البشر من أرض وبيئة وطبيعة وظرف زماني. ونظم وقوانين وعادات وثقافة ونشاط وعلاقات وصلات وأهداف وعوامل مشتركة وتعاون. وما يطرأ عليه من تفكك وانحراف ودمار وخراب وتطور ونماء[٢٦]

ثالثًا: مفهوم السلم المجتمعي بمعناه الإضافي:

إذاً **فالسلم المجتمعي** هو: " توافر الاستقرار والأمن والعدل، والكافل لحقوق الأفراد في مجتمع ما، أو بين مجتمعات أو دول[٢٧].

**وقيل هو:** " الهدوء والاستقرار الذي يسود المجتمع بمختلف فئاته وشرائحه مما يولد حالة من الانسجام والتوافق نابعة من شعور الانسان بأمنه الاجتماعي[٢٨]

والسلم الاجتماعي مرتبط بحقوق الانسان ارتباطًا وثيقًا، إذ بمكن تعريفه بأنه " عبارة عن جملة من المبادئ والقيم والسلوك والأفكار التي تهدف إلى تحقيق مبدأ حسن التعايش مع الآخر، ونبذ العنف، تفضيل اللجوء إلى وسائل سلمية وقانونية لحل النزاع، الاحساس القوي بالانتماء إلى لُحمة المجتمع وعصبته بشكل يصبح فيه من العسير القيام بسلوكيات تؤدي بشكل مباشر إلى هدم النسيج الاجتماعي أو إحداث تشوهات عميقة وجوهرية ومتعمدة فيه[٢٩].

رابعًا: أنواع السلم الدائم

**١. السلام مع الخالق:**

هذا النوع من السلام بابٌ لبقية أنواع السلام مع الآخرين، فهو المرتكز الأول، والسلام مع الخالق يتطلب من العبد قبل كل شيء إفراد العبودية الخالصة له وحده ولا شريك له. وأن يتبع منهجه الخالق الذي رسمه للعبد والعبودية فيلتزم بالأوامر وينتهي عما نها عنه الله، وأن لا يري الله ما يكره من الأفعال والأقوال، وذلك يتطلب إدامة الحمد والشكر على الحال والنعم وإسلام الوجه له تعالى[٣٠].

على الانسان تنظيم علاقته مع ربه وهذه العلاقة تشمل التعبد الخالص، والتذلل والخضوع والاستعانة، وهي العلاقة بين العابد والمعبود، وهي الغاية التي خلق الله العباد لأجلها[٣١].

والعبادة عند غير العارف معاملة ما، كأنه يعمل في الدنيا لأجرة يأخذها في الآخرة هي الأجر والثواب، وعند العارف رياضة لتنشيط همه وقوى نفسه المتوهمة والمتخيلة، ليجرها بالتعويد عن جناب الغرور إلى جناب الحق، فتصير مسالمة للسر الباطن[٣٢].

ويجب التنبه إلى أن " الله سبحانه وتعالى لا يجمع في قلب واحد ولاءين... أما حب الله وإما حب الدنيا، أما حب الله وحب الدنيا معًا فلا يجتمعان في قلب واحد[٣٣].

فقال الامام الصادق (عليه السلام): « إن العبّاد ثلاثة: قوم عبدوا الله عز وجل خوفًا فتلك عبادة العبيد، وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى طلب الثواب فتلك عبادة الأُجراء، وقوم عبدوا الله عز وجل حبًا له فتلك عبادة الأحرار وهي أفضل العبادة »[٣٤].

فبإمكان الانسان أن يروض نفسه من أجل الارتقاء إلى ذلك المقام العالي، فلا يقرأ دعاء مثلًا ولا يصلي صلاة ولا يفعل فعلًا ما ونظرة إلى ثواب ذلك العمل الذي يقوم به، بل ينظر الى العمل بذاته وإلى محتواه، وأن ما يقوم به هو عبادة الله سبحانه قبل كل شيء[٣٥]

فالتكاليف العامة التي فرضها تعالى في الفقه تنقسم الى واجبات ومحرمات، فالتكاليف المعمقة هي المستحبات والمكروهات، وهي التي تربي الفرد في خطوة أعلى من مجرد الالتزام بها، فتكون المستحبات والمكروهات الفقهية هي أحكام أخلاقية بطبيعتها، فمحور كل من التكليف الفقهي والاخلاقي هو فعل الانسان[٣٦].

ولتحقيق السلم مع الله لابد أن يسلم الانسان لله تسليماً، ويتوكل عليه فالتوكل: " هو أن تكون الأفعال المتعلقة بالقدر والكفاية البشرية، يفوضها إلى الله تعالى، بحيث يعلم أنه المتصرّف فيها والفاعل، ولا يطلب زيادة ولا نقصانًا ولا تعجيلًا ولا تأخيرًا[٣٧].

**٢. السلام مع النفس:**

يأتي هذا السلام من جهة الأهمية في المرتبة الثانية بعد السلام مع الخالق، فقد جاء في كتب أصول الشريعة أن حفظ الدين مقدم على حفظ النفس، لأنها خلقت للدين، وحفظ النفس يتطلب وجود مظلة السلام، فيجب عليه تهذيبها وتقويمها وارشادها وأمرها باتباع الحق ونهيها عن الغي وسبل الضلال والطغيان فتركها بدون ذلك يؤدي الى هلاكها[٣٨].

لتنظيم وايجاد السلام مع النفس عليه ان يعتمد على اساس التكليف، فالإنسان مكلف بتكاليف معينة ومسؤول عنها، فهو ممنوع من محرمات معينة، ومسئوليته بصفته مكلف عاقل الالتزام بإبعاد نفسه عن هذه المحرمات، وهو مسؤول عن عمرة ماذا عمل به وعن بصرة وسمعه وشبابه[٣٩]، قال تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا** ﴾[٤٠]، وقال رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم): « **لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**

**حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ** »[٤١]. فلا يحق للإنسان أن يقتل نفسه أو يسيء إليها، أو يهينها، أو يرتكب الذنوب لأنها تؤدي بها إلى التهلكة في الدنيا والآخرة [٤٢].

و" كما أن لله تعالى قوانين طبيعية لا تختلف في عالم الآفاق، فكذلك له قوانين في عالم الأنفس، ومنها قانون الدفع بالتي هي أحسن، وإرادة الاصلاح من كلا الزوجين.. فينبغي التعامل معها كالتعامل مع أي قانون من قوانين الطبيعة، فالمقنّن فيهما واحد [٤٣].

فالنفس وقواها تنقسم أربعة أقسام: **القوى العقلية:** وشأن هذه النفس إدراك حقائق الامور والتمييز بين الخير والشر، **والقوى الغضبية:** وهي التي يدفع بها الانسان الأذى عن نفسه، بصورة مشروعة أو غير مشروعة، **والقوى الشهوية:** وهي التي يطلب بها الانسان المنفعة لنفسه كالاكل والشرب والملبس والمنكح من دون ملاحظة الحلال والحرام، **والقوى الوهمية:** وشأن هذه القوى ادراك المعاني الجزئية كحب زيد، وادراك الصورة كصورة زيد، وتركيب والتفصيل بينهما.

والنفس ان تابعت القوى الشهوية سميت (بهيمية) وان تابعت الغضبية سميت (سبعية) وإن تابعت العقلية النطقية سميت (ملكية إلهية) وإن تابعت الواهمة صارت بصدد استنباط المكر والحيل للتوصل إلى الأغراض بالتلبيس والخدع وسميت (شيطانية)[٤٤].

و" أما كمال القوة العلمية والفكرية فهو أن تصير بحيث يسهل بها درك الفرق بين الصدق والكذب في الأقوال، وبين الحق والباطل في الاعتقادات، وبين الجميل والقبيح في الأفعال، فإذا صلحت هذه القوى حصل منها ثمرة الحكمة[٤٥]، والحكمة رأس الأخلاق الحسنة، وهي التي قال فيها تعالى: ﴿ **يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا** ﴾[٤٦] " [٤٧].

**٣. السلام مع الأسرة:**

يأتي هذا السلام في المرتبة الثانية من جهة الأهمية، فسعادة المرء أن يعيش مع أهله وقرابته محبًا ومخلصًا لهم وهم يحبونه ويخلصون له، وسلامة الأسرة من النزاع والتمزق والشحن النفسي تمثل الأساس الأكبر لسلامة المجتمع، فالأسرة هب اللبنة الأولى التي تربى فيها كثير من الرغبات، وتوجد فيها كثير نداء الغريزة بين الزوجين وبين الأبوين والأبناء، واكتساب القيم الروحية والأخلاقية والاجتماعية والثقافية، ومراعاة هذه القيم يقتضي السلام والسلامة بين أفراد الأسرة. وتماسكها وترابطها وتراحمها[٤٨].

يؤجر الانسان إذا نظم علاقته بأهله فينفق عليهم ويهتم بشؤونهم، وحتى الاستمتاع بالزوجة يؤجر عليه، فقد جاء في الحديث الشريف الذي ذكر فيه أن ناسًا من الصحابة شكوا الى رسول الله بقولهم: « **يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم،**

**ويتصدقون بفضول أموالهم** » فارشدهم (عليه السلام) فقال لهم: « **وفي بضع أحدكم صدقة** » **قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوة ويكون له فيها أجر ؟ قال: « أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ؟ فكذلك إذا وضعها في حرام كان له أجر** »[٤٩].

أما بشأن تحقيق السلام وتنظيم علاقة الولد مع والديه فيقول تعالى: ﴿ **قَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٢٣) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا** ﴾[٥٠] فلا يحق لك أن تقتل، أو تأخذ حق أحد أو تعتدي عليه مهما كان عرقه ودينه[٥١].

فقال الامام الصادق (عليه السلام): « **لو علم الله شيئًا هو أدنى من أف، لنهى عنه، وهو من ادنى العقوق. ومن العقوق أن ينظر الرجل إلى والديه، فيحد النظر إليهما** »[٥٢]، فقد بذل الأبوان طاقات ضخمة وجهودًا جبارة في تربية الأبناء وتوفير ما يبعث على اسعادهم وازدهار حياتهم ماديًا وأدبيًا، ما يعجز الأولاد عن تثمينه وتقديره، فكيف يسوغ للأبناء تناسي تلك العواطف والالطاف ومكافأتها بالإساءة والعقوق ؟[٥٣].

**٤. السلام مع البيئة والطبيعة:**

البيئة كلمة جامعة لأشياء كثيرة، وهي عبارة عن مجموعة من المخلوقات الأخرى الحية وغير الحية من أرض وسماء وجبال وأشجار ومياه وحشائش وهواء وحيوانات وأحوال طقس ومناخ[٥٤].

لتنظيم علاقه الفرع وسلامة مع البيئة (الحياة) فعل الانسان أن يعرف أنه مستخلف في هذه الحياة كما قال الله تعالى مخاطبا ملائكته ﴿ **وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ** ﴾[٥٥].

فالله تعالى اوجد البشر وأوجد لهم منهجًا يسيرون عليه في حياتهم عن طريق تحقيق العبودية وفي تعاملهم مع الكون، وما فيه من طاقات، وموارد، ونعم مسخرة لهم، وامدهم في مقابل ذلك بطاقات ومواهب ذهنية وبدنية لكي يستثمرونها في التعامل مع ما في الكون فتتحقق لذلك عمارة الارض[٥٦]. ويتعلق هذا السلم بكيفية التعامل مع الحيوانات والنباتات والأرض وكيف تكسب رزقك[٥٧].

تتمثل علاقات الانسان مع الطبيعة في ضوء استثمارها ومحاولة تطويعها وانتاج حاجاته الحياتية منها، وهذا الخط يواجه مشكلة وهي مشكلة التناقض بين الانسان والطبيعة، والحل لهذا التناقض مستمد من قانون موضوعي وهو قانون التأثير المتبادل بين الخبرة والممارسة، ذلك لأن

الانسان كلما زادت خبرته بلغتها وبقوانينها ازداد سيطرةً عليها وتمكنًا من تطويعها وتذليلها لحاجاته[٥٨].

**٥. السلام مع المجتمع:**

إن الحفاظ على المجتمع الانساني من الاختلال والاضطراب وبقاء أمنه واستقراره هدف شرعي. فمن ذلك التشريعات التهذيبية التي محورها الأساسي سلوك الأفراد والجماعات لأن الفرد لا يعرف سلوكه سواء أكان سوي أم لا ؟ إلا في ضوء المجتمع الذي يعيش فيه، فالمجتمع يمثل الحلقة الاساسية لتكامل السلام الاجتماعي[٥٩].

يستطيع الانسان أن يحقق السلام المجتمعي وذلك بمراعاة حقوق الغير، وخوف الله، واستحضار النية الطيبة عند كل خير يقدمه لهم، فيقول رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم): « **لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه** »[٦٠]، وقال: « **الدين النصيحة ثلاث مرار قالوا: يا رسول الله لمن ؟ قال: لله وكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم** »[٦١]. فـ " إن العبد الذي يتمنى الخير للآخرين، كما يتمناه لنفسه، يسلم من الكثير من الأمراض النفسية – كالحسد والحقد – المترتبة على الحرمان أو التنافس، وتتأكد عنده حالة الشفقة والمودة بلا تكلف[٦٢].

وفيما يخص مبدأ الحرية فإن " الانسان آمن منذ البدء بأن الحرية مطلقة لا يمكن أن توفر للفرد الاعتيادي الذي يعيش ضمن مجتمع مترابط، لأن الحرية المطلقة لكل فرد في المجتمع تصدم بحريات الآخرين، وبالتالي يستقطب التناقض في الجهاز الاجتماعي، حتى يتفسخ، فلكي يحتفظ كل فرد بنصيب حريته بعيدًا عن تدخلات الآخرين، لابد له أن يتنازل عن شيء منها، وينعكس هذا التنازل على الصعيد الاجتماعي في القوانين التي تشرع لتنظيم المجتمع وضبط تصرفاته[٦٣].

وعن علاقة الجوار يقول رسول الله (صل الله عليه وال وسلم): « **من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره** »[٦٤]، فالإنسان المتعالي على الآخرين، حاله كالجسم الذي يرمى بقوة إلى أعلى، فما الفرق بين هذا الجسد بعد هبوطه، عن باقي الأجسام التي لم يقدر لها الصعود والهبوط ؟![٦٥]، وقال (صل الله عليه وآله وسلم): « **ما آمن بي مَن بات شبعان وجاره جائع، وما من أهل قرية فيهم جائع ينظر الله إليهم يوم القيامة** »[٦٦].

وما كان للمجتمع الاسلامي أن يتغاضى عن رعاية أفراده البؤساء، وهم يعانون مرارة الفاقة ومضض الحرمان، دون أن يتحسس بمشاعرهم ويتطوع لإغاثتهم والتخفيف من ضرهم[٦٧].

وهذه نماذج من وصاياهم في ذلك:

- **وإطعامه وسقيه:** « مَن سقى مؤمنًا شربة من ماء من حيث يقدر على الماء، أعطاه الله بكل شربة سبعين ألف حسنة، وإن سقاه من حيث لا يقدر على الماء، فكأنما أعتق عشر رقاب من ولد إسماعيل »[٦٨].
- **قضاء حاجة المؤمن:** عن المفضل عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال لي: « يا مفضل اسمع ما أقول لك واعلم أنه الحق، وافعله واخبر به علية اخوانك، قلت: جعلت فداك وما عليه اخواني ؟ قال: الراغبون في قضاء حوائج اخوانهم، قال: ثم قال: ومن قضى لأخيه المؤمن حاجة قضى الله تعالى له يوم القيامة مائة ألف حاجة،، من ذلك أولها الجنة، ومن ذلك أن يدخل قرابته ومعارفه واخوانه الجنة، بعد أن لا يكونوا نصابًا »[٦٩].
- **مسرة المؤمن:** عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم) « الخلق عيال الله، فأحب الخلق إلى الله من نفع عيال الله، وأدخل على أهل بيت سرورًا »[٧٠].
- **زيارة المؤمن:** عن أبي عزة قال: « من زار أخاه في الله في مرض أو صحة، لا يأتيه خداعًا ولا استبدالًا، وكّل الله به سبعين ألف ملك ينادونه في قفاه إن طبت وطابت لك الجنة، فأنتم زوار الله، وأنتم وفد الرحمن حتى يأتي منزله »[٧١].

فنجد هنا حرص الاسلام على التعامل مع الاخرين على اساس المحبة والاخوة الانسانية:

أ- الجدال بالتي هي احسن: ﴿ **وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ** ﴾ **(العنكبوت: ٤٦)**.

ب- صلة الارحام فالإسلام يأمر بصلة الرحم ولو لم يكن مسلما: ﴿ **النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ** ﴾ (الاحزاب: ٦). وقال أبو عبد الله عن الامام علي (عليهما السلام) عن رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم) قال: « **صلة الرحم تعمر الديار وتزيد في الاعمار وان كان أهلها غير أخيار** » **وقد ورد من نفس الطريق:** « **صلة الرحم تهون الحساب وتقي ميتة السوء** »[٧٢]

ج- مشايعة صاحب الطريق فقد ندب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الى مشايعة الصاحب في الطريق ولو كان غير مسلم، وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) انه صاحب رجلاً غير مسلم فقال له صاحبه: اين تريد يا عبد الله ؟ قال اريد الكوفة، فلما عدل الطريق بصاحبه عدل معه (عليه السلام) فقال له صاحبه: لما عدلت معي، فقال له: هذا من تمام الصحبة ان يشيع الرجل صاحبه هنيئة اذا فارقه، وكذلك امرنا نبينا[٧٣].

## المبحث الثاني

### أركان السلم المجتمعي

**أولًا: الإدارة السلمية للتعددية:**

ان مسألة الاختلاف بين الاديان في منظوماتها الفكرية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية وغيرها تفرض مجموعة من التحديات خصوصاً في ظل تعايش اتباع هذه الديانات في وطن واحد او اوطان متجاورة او بينهما علاقات متعددة، ومن اجل تجاوز هذه التحديات بما يحقق المصالح المطلوبة للجميع فقد كان للإسلام موقف واضح يتلخص في ضرورة التعايش السلمي بين الجميع على اساس قاعدة (لا تُظلمون ولا تَظلمون) [٧٤]، فمع وجود التنوع والتعدد في المجتمع لابد من ضمان الحقوق والمصالح للجميع ليعيش الجميع في اطار المصلحة المشتركة وفي الوطن الواحد[٧٥].

إذ نظر الإسلام إلى الإنسان نظرة خاصة في أرقى تصور إذ إن التكريم الذي شمله كان بمعزل عن دينه وانتمائه العرقي، والقومي ووضعه المادي، أو غير ذلك. يقول الله (عز وجل): ﴿ **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا** ﴾ (الاسراء: ٧٠).

وأكد أيضًا: أن الناس يختلفون في الطبائع، والمشارب، واللغات، والألوان، والاستعدادات، وأن هذا الاختلاف لا يمنع التقارب، والتعاون والتكامل، قال تعالى: ﴿ **وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ** (هود: ١١٨-١١٩) أن التعاون مقصد من مقاصد الاجتماع الإنساني لما يجرّه من منافع، وفوائد تحقق المصلحة، والتقدم للفرد والمجتمع[٧٦].

وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً** ﴾ **(النساء: ١)** وهذه الآية الكريمة تعطي النظرة الصحيحة للإنسان تجاه الآخرين، وان اختلفوا بعد الدين والمعتقد، فالكل مخلوق من نفس واحدة أي هنالك وحدة في الاصل الإنساني، وقد كرم الإنسان دون تمييز، وهذا الاختلاف، والتنوع، والتعدد في اللغات، والألوان من آياته للعالمين، وتحدد الآيات القرآنية معيار التفاضل بالتقوى[٧٧]: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ** ﴾ (الحجرات: ١٣)، فلابد من التعارف بين الشعوب، وهو عهد للتفاهم، والتعاون، والتعايش، والقبول بالاختلاف مع الآخرين، ورفض القهر والاكراه فيما يتعلق بالدين والمعتقد. والاسلام يكرس متطلبات، ودعائم التعايش مثل القسط، والعدل، والانصاف، والصفح، والعفو، واحقاق الحق، ونفي الظلم، والاعتداء، وغيرها.. وقد بين ذلك امير المؤمنين (عليه السلام) في عهده لمالك الاشتر لما ولاه مصر: « **وأشعر قلبك**

**الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنه صنفان إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق** »[٧٨] والتركيز على وحدة الاصل الانساني تهيئة نفسية، وتسهيل لسبل التقارب، وانتزاع الشعور بالعداء، او بالتمييز الذاتي، وما يحب أن يستحضره المؤمن هو أن الآخر مهما كان دينه، ومذهبه، وعقيدته، فهو شريك له في هذه الحياة، ولابد من التعامل معه على هذا الاساس[٧٩].

وقال السيد الخوئي في تفسير قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ** ﴾ (الحجرات: ١٣): " من أعظم تعاليم القرآن التي تجمع كلمة المسلمين، وتوحد بين صفوفهم، المؤاخاة بين طبقات المجتمع، ونبذ الميزات إلا من حيث العلم والتقوى[٨٠] " [٨١].

وقال (صل الله عليه وآله وسلم): « **إن الله تبارك، وتعالى قد أذهب بالإسلام نخوة الجاهلية، وتفاخرها بآبائها، الا أن الناس من آدم، وآدم من تراب، وأكرمهم عند الله أتقاهم**»[٨٢].

ومن ضمن الشروط التي اشترطها الامام الحسن (عليه السلام) للصلح اشترط " **على أن الناس آمنون حيث كانوا فالأمن عام لعموم الناس، الأحمر والأسود، وعلى أصحاب أمير المؤمنين آمنون على أنفسهم وأموالهم ونسائهم وأولادهم، وأن يحتمل عنهم معاوية ما يكون من هفواتهم** " [٨٣]. فلم يفرق الامام هنا بين المسلم وغيره بل كان ينظر للأفراد بصفتهم الانسانية، وأنهم أخوان في الوطن.

فأن أصل الناس واحد (التراب ومنه خلق آدم ومنه خلقت حواء): ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ**﴾ **(النساء: ١)** فإذا كان المجتمع يعيش نوعاً من التنوع والتعدد، في انتماءاته العرقية، أو الدينية، أو المذهبية، أو ما شاكل ذلك من التصنيفات، فيجب أن يشعر الجميع، وخاصة الأقليات بضمان حقوقها، ومصالحها المشروعة، في ظل النظام، والقانون، وفي ضوء التعامل الاجتماعي[٨٤]، وفي حديث للنبي (صل الله عليه وآله وسلم): « **من ظلم معاهدًا كنت خصمه، فاتّق اللّه و لا حول و لا قوّة إلاّ باللّه** »[٨٥]، وهكذا يرعى الإسلام حقوق، ومصالح من ينتمي إلى دين آخر، ويعيش في كنف المجتمع الإسلامي.

أما عن التعامل مع فئة من المسلمين لها مذهب، أو مسلك مخالف، ففي سيرة الإمام علي (عليه السلام) مثل إنساني حضاري رائع، إذ كان حريصاً على حماية حقوق، ومصالح مناوئيه من الخوارج، مع ما أظهروه من معتقدات مخالفة لما عليه جمهور الأمة، ومع ما ورد من أحاديث عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآله وسلم) في ذمهم وأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. لكن الإمام علياً وهو الخليفة الحاكم نهى أصحابه أن يسطوا على الخوارج حتى يحدثوا حدثاً [٨٦]. فعن عبد اللّه بن الحارث عن رجل من بني نضر بن معاوية، قال: كنا عند علي فذكروا أهل

النهر فسبهم رجل فقال علي: « **لا تسبوهم، ولكن إن خرجوا على إمام عادل فقاتلوهم وإن خرجوا على إمام جائر فلا تقاتلوهم فان لهم بذلك مقالاً** »[٨٧].

وتكشف هذه المواقف عن عظمة نفس الإمام علي (عليه السلام)، وسيطرته الكاملة على عواطفه وانفعالاته، وإلا فأي حاكم في مكانه غالباً ما يندفع للانتقام من المناوئين الصلفين، وخاصة في مثل انحراف الخوارج وطيشهم. بهذه المقومات يتجذر السلم في المجتمع، وتوصد أبواب الفتن والنزاع، وإذا حصلت بادرة من بوادر الشر أمكن تطويقها ومحاصرتها، وهبّ الجميع لمقاومتها[٨٨].

وقد قال أمير المؤمنين (عليه السلام): « **فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق. ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب. بادروا أمر العامة وخاصة أحدكم وهو الموت فإن الناس أمامكم، وإن الساعة تحدوكم من خلفكم. تخففوا تلحقوا، فإنما ينتظر بأولكم آخركم. اتقوا الله في عباده وبلاده فإنكم مسئولون حتى عن البقاع والبهائم، أطيعوا الله ولا تعصوه، وإذا رأيتم الخير فخذوا به، وإذا رأيتم الشر فأعرضوا عنه**[٨٩].

والمتأمل في رعايا الدولة الإسلامية زمن النبي صلى الله عليه وسلم يلحظ وجود ثلاثة أقسام: **المسلمون** من المهاجرين والأنصار، **المشركون**[٩٠] من الأوس، والخزرج الذين بقوا على دينه، **اليهود** وهم أقسام: قسم داخل المدينة وهم بنو قينقاع. ثلاثة أقسام خارج المدينة بنو النضير، يهود خيبر، وقد كانوا قبل الإسلام يشكلون مجتمعًا خاصًا. بنو قريضة وتوجد أصناف أخرى من غير المسلمين وهم أهل الكتاب غير اليهود، وأصناف أخرى من المشركين. أهل الكتاب: من المعلوم أن هذا اللفظ قد أطلق على اليهود والنصارى على ما اشتهر في تعريف المسلمين لأهل الكتاب[٩١].

ويمكن أن تلاحظ في هذا المضمار أن القرآن الكريم جمع كلمة المؤمنون، وهذا فيه دلالة واضحة على نبذ الخلافات القبلية، والاقليمية، والفئوية... وغيرها، ورص الصفوف، وجمع شمل الشعب العراقي، وعدم فسح المجال للرؤى المختلفة، لكي تتسلل وتوجد الانشقاق والفرقة، وتمزق وحدة الصف والكلمة، فإنها هي الأخرى تعوّق سير المؤمنين قدماً إلى تحقيق الأهداف الاسلامية السامية[٩٢]، قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ** ﴾[٩٣].

فقد يسيء البعض في فهم القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ **لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ** ﴾ (البقرة:٢٥٦) فالإسلام الذي جاء لتحرير الانسان من عبودية الاصنام على أساس التوحيد لا يمكن ان يأذن للإنسان بالتنازل عن أساس حريته والانغماس في عبودية الارض وأصنامها، وإنما يهدف القرآن الكريم في نفي الغي، والحق تميز من الضلال، فلا حاجة لإكراه مادام المنار واضحًا والحجة قائمة، لأن الدين ليس كلمات جامدة ترددها الشفاه ولا طقوسًا تقليدية تؤديها العضلات، وإنما هو عقيدة وكيان ومنهج في التفكير[٩٤].

فمن حق المسلم أن يكون حرًا طليقًا في عقيدته وممارسة عباداته، وأحكام شريعته. فلا يجوز قسره على نبذها أو مخالفة دستورها، ويعتبر لك عدوانًا صارخًا على أقدس الحريات، وأجلها خطرًا في دنيا الاسلام والمسلمين[٩٥]، وهو ما ينطبق على باقي الأديان خدمةً للسلم المجتمعي.

وهنا نكتة تستحق الإنتباه، وهي أنّ الإسلام قد أكّد على مسألة التعايش السلمي مع أتباع الأديان السماوية الأُخرى، وقد وردت في الآيات، والرّوايات، والفقه الإسلامي بحوث مفصلة في هذا الباب تحت عنوان (أحكام أهل الذمّة) فإذا كان الإسلام يؤيّد فرض العقيدة، والإكراه عليها، ويتوسّل بالقوة، والسيف من أجل تحقيق أهدافه، فأي معنى إذن لقانون أهل الذمّة والتعايش السلمي؟[٩٦]

**ثانيًا: الاحتكام إلى القانون:**

يعتبر هذا المطلب من أهم مقومات السلم الاجتماعي إذ يمثل القانون في المجتمع أهم عوامل تحقيق المساواة والعدالة بين الافراد والجماعات وهذا يعني أن الافراد متساوون امام القانون بغض النظر عن الاختلاف في اللون أو الجنس أو الدين أو العرق، وإن مؤسسات العدالة تطبق القانون بغض النظر عن الموقعهم الاجتماعي أو النفوذ السياسي أو الاقتصادي، يحاكم الاشخاص أمام القضاء العادل، ولا يواجه اجراءات استثنائية بسبب انتمائه الديني أو المذهبي[٩٧].

إنَّ السنة أو النظام، والاحكام، والقوانين التي قررها نبي الاسلام (صل الله عليه وال وسلم) للمسلمين هي الافضل فطيلة حضوره في مكة لم تخرج برامجه وتعاليمه إلى العلن لأن لم تكن الارضية المناسبة للتطبيق مهيأة بعد لكن اتضحت تلك القوانين في المدينة، وعلى هذه القوانين سار أمير المؤمنين (علية السلام) على مدى خمسة سنوات، ايام حكومته بعد خمس وعشرين سنه مضت على شهادة رسول الله (صل الله علية وال وسلم)[٩٨].

وهنالك الكثير من النصوص التي وضعت محددات بالنسبة للدماء والاموال والاعراض واحتاطت فيها كثيراً، وذلك من اجل حفظ الأمن، والسلام، وابعاد المجتمع عن الوان العنف والقتل، والخطف، والجريمة، وهذا لا يقتصر على المسلمين فقط بل يشمل الاخرين ايضاً، قال تعالى: ﴿ **مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً** ﴾ (المائدة: ٣٢)[٩٩].

وأضف لذلك قوله تعالى: ﴿ **وَوَضَعَ الْمِيزَانَ (٧) أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ** ﴾ (الرحمن: ٧-٨) ومن هذا المنطلق جاءت التعاليم الإلهية تحدد الأسس التي يجب أن ينبني عليها المجتمع، وتحدد الأطراف المكونة لهذا المجتمع، وفي المقابل الأحكام، والتشريعات التي تضبط العلاقات داخل هذا

الإطار، أن التفاضل بين الناس يكون على أساس خشية الله والتقوى ﴿ **إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ** ﴾ (الحجرات: ١٣)[١٠٠].

وفي هذا تأكيد على ضرورة سيادة قوانين الإسلام، وجعل الاسلام هو المصدر الوحيد للتشريع، عبر كل الوسائل المتاحة، لأن فيها السعادة في الدنيا والآخرة[١٠١]، إذ يقول تعالى: ﴿ **وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ** ﴾[١٠٢]، وقال (عز وجل): ﴿ **وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا** ﴾ [١٠٣].

ومن مبادئ الدين الاسلامي التي أقرها:

١. **العدل والمساواة:**

لقد شرع الاسلام مبدأ المساواة، ونشر ظلاله في ربوع المجتمع الاسلامي بإسلوب مثالي فريد، لم تستطع تحقيقه سائر الشرائع والمبادئ. فأفراد المجتمع ذكورًا وإناثًا، بيضًا وسودًا عربًا وعجمًا، أشرافًا وسوقة أغنياء، وفقراء. كلهم في شرعة الاسلام سواسية كأسنان المشط، لا يتفاضلون إلا بالتقوى والعمل الصالح[١٠٤].

فلا يجوز ان يكون الموقف السلبي للشخص تجاه الاخر لأي سبب كان ولا سيما الاختلاف في الدين، والعقيدة موجباً لسلب حقه، والاجحاف في الحكم عليه بإبطال حق أو احقاق باطل[١٠٥] قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً** ﴾ (النساء: ٥٨)، وقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** ﴾ (المائدة: ٨).

فقد وفر أمير المؤمنين (عليه السلام) في حكومته التي كانت واسعة تشمل ما يقارب خمسين دولة حسب خارطة اليوم منها (مصر والحجاز واليمن وايران والخليج والعراق وغيرها) لجميع شعبه: المسكن والرزق والمال، فكيف وفر ذلك ؟ فمن الطبيعي أن الامام طبق قانون الاسلام بكامله، فالقانون الشرعي يقول: « **الارض لله ولمن عمرها** »[١٠٦]، فكان (عليه السلام) يعطي الارض للناس مجانًا، ثم يساعدهم من بيت مال المسلمين لأجل إحياء الارض وعمرانها، مضافًا إلى أن التجارة والزراعة والصناعة وغيرها كانت في حكومته حرة، وكان الناس يحصلون على الماء بحفر الأنهر والآبار، وذلك بملأ حريتهم، ومن دون أية ضريبة، أو إجازة أو ما شابه [١٠٧].

يقول الإمام علي (عليه السلام) مخاطباً أحد ولاته: « **استعمل العدل واحذر العسف والحيف، فإن العسف يعود بالجلاء، والحيف يدعو إلى السيف** »[١٠٨]. وجميل جداً ما رواه

المجلسي منسوباً إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه وآل وسلم) أنه قال: « **العدل جنة واقية وجنة باقية** »[١٠٩].

اما في مجال القضاء[١١٠] فقد ساوى أمير المؤمنين (عليه السلام) إبان حكومته بين الحاكم الأعلى، والفرد العادي من أفراد الأقلية، ويشير التاريخ إلى أنه وجد درع له عند نصراني، فجاء به إلى قاضيه: شريح بخاصة... ثم قال (عليه السلام) **إن هذه درعي لم أبع ولم أهب، فقال شريح للنصراني، ما يقول أمير المؤمنين ؟ فقال النصراني: ما الدرع إلا درعي، فالتفت شريح إلى علي (عليه السلام) فقال: يا أمير المؤمنين هل من بينّة ؟ فقال (عليه السلام) لا، فقضى بها شريح للنصراني. فمضى النصراني هنيئة، ثم أقبل فقال: أما أنا فأشهد أن هذه أحكام النبيين، أمير المؤمنين يمشي بي إلى قاضيه، وقاضيه يقضي عليه، أشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله، الدرع والله درعك يا أمير المؤمنين... فقال (عليه السلام): أما إذا أسلمت فهي لك** [١١١].

ويعلق على هذه القصة السيد صادق الشيرازي بقوله: " وهذا يدل على أن الامام (عليه السلام) كان لا يفرط حتى بدرع واحد مرتبطة ببيت المال، وإن الامام يستعد أن يترافع إلى القاضي وإن كان طرفه يهوديًا، مع أنه (عليه السلام) هو الخليفة والرئيس لأكبر دولة، ويدل أيضًا على أن القضاء مستقلة، والقاضي في أمن حتى إذا حكم ضد الحاكم الاعلى للبلاد، إذا لم تكن له البينة[١١٢].

**٢. الأسس الأخلاقية:**

ثم وضع أسسًا أخلاقية تعد ضوابط للمعاملات حتى لا يقع الانحراف فتسوء الأخلاق ويحكم على الاجتماع بالتفرقة، والانفضاض، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾ (الحجرات: ١١)، والملاحظ أن ما شرع من قصاص، وأحكام زجرية احتياطية تسعى في حقيقة الأمر إلى الحفاظ على بنية المجتمع بنظام يكفل الاستقرار والاستمرار ويقضي على الفوضى[١١٣].

وفلسفة التكليف قريبة من فلسفة وضع القوانين، إلا أنها تزيد عليها في أن للتكليف أبعادًا تربوية وليست وظيفته الاجتماع على المصالح ودرء المفاسد فقط مثلما الحال في القانون، وهذا ما يعطي التكليف صبغة أخلاقية أكثر مما هي عليه في القانون[١١٤].

**٣. احترام العهود:**

دعا الإسلام إلى احترام العهود، والوفاء بها واعتبر ذلك واجبًا، قال تعالى: ﴿ **وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ** ﴾ (النحل: ٩١). ومن موجبات الوفاء بالعهد عدم التعرض للذميين في أنفسهم،

وأموالهم، وأعراضهم يقول الرسول صلى الله عليه وسلم[١١٥]: « **الا من ظلم معاهدًا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه يوم القيامة** »[١١٦].

**٤. واجبات تضمن حق المواطنة:**

فمن واجبات المفروضة لضمان حق المواطنة

إعطاء تكاليف مقابل الخدمات التي تقدمها الدولة (الجزية [١١٧])، الالتزام بالمعاملات المتعلقة بالحياة العامة، الخضوع لنظام العقوبات في الإسلام المتعلقة بالمعاملات. هذه بعض الحقائق الإسلامية عن طبيعة التعايش الذي أقره الإسلام في مجتمع يحتكم إلى القرآن والسنة، ولعل كثيرا من الأحداث التاريخية ما بعد الفتنة الكبرى ترجمت عن تشبث المسلمين بحقوق غير المسلمين في العيش الآمن رغم النزاعات الداخلية التي كانت خلافات سياسية صرفة لم تثن المسلمين عن حسن معاملة اليهود، والنصارى، وغيرهم داخل الدولة الإسلامية[١١٨].

إن رسالة الأنبياء التي بعثوا من اجلها تتمثل في تبيان قانون الله والدعوة إلى إقامة القسط، والقانون عبارة عن الفرضيات والتعاليم التي تحدد اسلوب تصرف الانسان في الحياة الاجتماعية، ولإثبات ضرورة القانون للمجتمع نقول أن حياة الانسان اجتماعية، وفي الحياة الاجتماعية يحدث تزاحم وتضاد في المصالح، ومن أجل إزالة ذلك ينبغي تعيين حدود الانتفاع الفرد، ووفق ذلك يعد القانون ضروريًا للبشر في حياتهم الاجتماعية، وقانون المجتمع ينبغي أن يكون إلهيًا أيضًا، إذ للإنسان أبعادًا مختلفةً ولا ينحصر في البعد المادي والفردي، فالقانون الذي يوضع لإدارة شؤونه ينبغي أن يكون شاملًا وجامعًا وهذا أمر لا يقدر عليه إلا الذي يعرف أبعاد كيان كلها، ومن هنا فإن النظام الاسلامي نظام شامل وقادر على تدبير شؤون المجتمع وادارتها، وهو كفيل بتحقيق (العدالة الاجتماعية)[١١٩].

**ثالثًا: حرية التعبير:**

أن حرية التفكير مبدأ أساسي يضمن عدم الإكراه للفرد في الدين والمشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية داخل المجتمع [١٢٠]. يمكن أن تتمثل حرية التعبير من خلال المرتكزات التالية:

**١. البر والإحسان بغير المسلمين:**

لقد أمر القرآن الكريم بالإحسان إلى من يعايش المسلمين، ويعاشرهم معاشرة حسنة، ولا يعمل على تدميرهم، وإخراجهم من ديارهم. وأما من يعمل على قتال المسلمين وإخراجهم، فقد أمر بقتالهم، ونهى عن برهم مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** ﴾ (الممتحنة: ٨)، ولقد

ظل التعايش قائمًا بين المسلمين، وغيرهم بسبب إقرار الإسلام حرية التدين لغير المسلمين سواء كانوا كتابيين أم غير كتابيين[١٢١].

**٢. إبداء المشورة:**

فقد كانت من سياسة أمير المؤمنين (عليه السلام) في الحكم أن جعل من الحكومة حكومة استشارية تحترم آراء الشعب، وقد ورد في نهج البلاغة أن الامام أشار إلى إن من حقكم عليَّ أن تعطوني المشورة[١٢٢] وذلك بقوله (عليه السلام) في تحديد العلاقة بين الراعي والرعية فقال: « **أيها الناس إن لكم عليّ حقاً ولي عليكم حق، فأمّا حقكم علي فالنصيحة لكم، وتوفير فيئكم، وتعليمكم كيلا تجهلوا، وتأديبكم كيما تعلموا. وأمّا حقي عليكم فالوفاء بالبيعة، والنصيحة في المشهد والمغيب، والإجابة حين أدعوكم، والطاعة حين آمركم** ».

**٣. ترك غير المسلمين على عقائدهم:**

فلقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿ **لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ** ﴾ **(البقرة: ٢٥٦)**، وروى أن وفد نجران – وكانوا من نصارى العرب– لما قدم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلوا مسجده وحانت صلاتهم فقاموا يصلون في المسجد فأراد الناس منعهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوهم. فصلوا صلاتهم ثم عقدوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم عهدًا يدفعون بموجبه الجزية وكتب لهم: « لا نغير أسقف عن أسقفيته ولا راهب عن رهبانيته ولا كاهن عن كهانته ولا يغير حق من حقوقهم ولا سلطانهم ولا مما كانوا عليه »[١٢٣] لقد كفل الإسلام الحرية الدينية لكنه اشترط على غير المسلم نحو الدولة الإسلامية شروطا هي واجبات تضمن حق المواطنة[١٢٤].

**٤. ضمان الحريات:**

إن الحكم الاسلامي المتمثل بحكم رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم)، وأمير المؤمنين (عليه السلام)، وأكدت عليه السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) في خطبتها، يضمن للأمة الحريات المختلفة كحرية التجارة، وحرية الزراعة، وحرية الصناعة، وحرية السفر، والعمران والتجمّع، والاقامة، وإبداء الرأي، والكتابة، والانتخابات، وسائر الحريات الاخرى[١٢٥].

**٥. التعاون بين الأديان**

ومن مظاهر التعاون بين الأديان:

– **المحافظة على البيئة والصحة السليمتين:** نظام الصحة في الاسلام أفضل الأنظمة وقاية وعلاجًا، وأدق المناهج سعة وشمولًا، فهي تشمل صحة البدن والروح، وعافية الفرد والمجتمع، وسلامة المناخ والبيئة، فقد وضع الاسلام الخطوط العريضة للصحة:

١. **الوقاية:** فإنها تحفظ الفرد والمجتمع والبيئة من تسرب الأمراض والعدوى وذلك بتحريم أسباب المرض والعدوى مثل الخمر، والمخدرات، والزنا واللواط، والمساحقة، والغناء، وأسباب القلق، كما ويسن الاسلام استحباب آداب العشرة الفردية والاجتماعية، مثل النظافة، والاستحمام، الحجامة، الصوم، الزواج، وكيفية الأكل والشرب، وآداب الملبس والمسكن والنوم واليقظة، وغير ذلك[١٢٦].

جاء في الكافي: «... **قال أبوعبد الله (عليه السلام): ما بعث الله (عزوجل) نبيًا قط إلا وفي علم الله أنه إذا أكمل دينه كان فيه تحريم الخمر ولم تزل الخمر حرامًا وإنما ينقلون من خصلة إلى خصلة ولو حمل ذلك عليهم جملة لقطع بهم دون الدين** »[١٢٧].

وجاء في وسائل الشيعة: «... **قال أبو عبدالله (عليه السلام): بيت الغناء لا تؤمن فيه الفجيعة، ولا تجاب فيه الدعوة، ولا يدخله الملك** »[١٢٨]. وغيرها الكثير.

٢. **العلاج:** وذلك بالإرشاد إلى أدوية عشبية وأغذية لعلاج الأمراض، وكلها مذكورة في كتب التي تقع تحت مسميات (طب النبي)[١٢٩]، و(طب الأئمة)[١٣٠].

٣. **الرقابة:** يراقب الاسلام نظام البيئة ويتابع حفظها من التلوث، ويراقب صحة الفرد ويحميه من العدوى، ويراقب الاطباء، ويزرع فيهم وازع الوجدان والضمير وخوف الله، حتى أنه قرر: **(الطبيب ضامن ولو كان حاذقًا)**[١٣١].

**- تشجيع البحث العلمي لخدمة أغراض نبيلة**

**- محاربة الانحلال الأخلاقي وتفكك الأسرة**

**- مقاومة كل الأوبئة التي تضر بالفرد والمجموعة.**

ومن المفروض أن يتجه التعايش نحو إنصاف المظلومين والمقهورين في الأرض جميعًا والعمل على إقرار مبادئ الحق والعدل والحرية. إن التعايش بين الأديان – في الحقيقة – تعايش بين الثقافات والحضارات وهو أشد إلحاحًا في هذا القرن إذا بنى على أساس سليم يدفع بالتعايش بين الأديان نحو الاتجاه الصحيح الذي يحقق ما دعا إليه القرآن أهل الكتاب إلى إفراد الله بالعبودية وعدم الإشراك به ورفض الطغيان والجبروت والكبرياء وفرض الهيمنة بالإخضاع بالقوة مما قد يؤدي إلى الفوضى في العالم وليكن التعايش من أجل الخير والفضيلة وما فيه مصلحة الإنسان في كل الأحوال[١٣٢].

**رابعًا: الحكم الرشيد:**

الانسان مدني بالطبع، لا يستغني عن أفراد نوعه، والانس بهم، والتعاون معهم على انجاز مهام الحياة، وكسب وسائل العيش. فأفراد البشر متفاوتين في طاقاته وكفاءاتهم الجسمية والفكرية

ففيهم القوي والضعيف، والذكي والغبي، والصالح والفاسد، لذلك لابد للأمم من سلطة راعية ضابطة ترعى شؤونهم وتحمي حقوقهم، ومن هنا نشأت الحكومات وتطورت عبر العصور من صورها البدائية الأولى حتى بلغت طورها الحضاري الراهن. وكان للحكام أثر بليغ في حياة الامم والشعوب وحالاتها رقيًا أو تخلفًا، سعادةً أو شقاءً، تبعًا لكفاءة الحكام وخصائصهم الكريمة أو الذميمة. فالحاكم المثالي الذي يخلص لأمته: هو الذي يسوسها بالرفق والعدل والمساواة ويحرص على اسعادها ورفع قيمتها المادية والمعنوية[١٣٣].

من أهم مقومات السلم الاجتماعي التي لا يتحقق السلم الاجتماعي إلا بها هو وجود السلطة والنظام، ثم تحقيق العدل والمساواة، وضمان الحقوق والمصالح المشروعة لفئات المجتمع، فكل المجتمعات البشرية لا تستغني عن وجود سلطة حاكمة، ونظام سائد يتحمل إدارة شؤون المجتمع لتعيش القوى المختلفة تحت سقف هيبته، وإلا سيكون البديل هو الصراعات والفوضى بين فئات المجتمع المختلفة[١٣٤].

فقد حكم المسلمون بعد وفاة النبي (صل الله عليه وآله وسلم) لمدة خمسة سنوات من بيعة الامام سنة خمسة وثلاثين للهجرة حتى استشهاده في الواحدة والعشرين من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة، فهذه مرحلة الحكم والقيادة المباشرة للمسلمين [١٣٥]. حكمًا اسلاميًا يعتمد على قوانين الدين الاسلامي.

ففصل السياسة عن الدين فكرة يمكن أن تقبل أما فصل الدين عن السياسة فقطعًا لا، ف (الدين) فكرة تحث على طاعة الحاكم الظالم يجب أن تفصل عن السياسة أما (دين) يحث على رفض الظلم الاجتماعي ورفض الطغاة وينادي بحرية الشعب ورفاهه، ويعلمهم معنى الحرية، وهو الاسلام المحمدي، فدين يجب أن يفعّل ويدعم في السياسة، ولا يفصل عن تطبيقاتها مطلقًا[١٣٦].

مظاهر الحكم الرشيد عند أئمة أهل البيت (عليهم السلام):

**١. الحكم بالعدل:**

وبالرجوع لأئمة أهل البيت يلاحظ أن الامام علي (عليه السلام) حكم إبان حكومته بالعدل، ومن ذلك ان أمير المؤمنين (علية السلام) لم يأذن بقطع عطاء محاربيه بعد هزيمتهم بساحة القتال، بل نهى من ان يسميهم احد آنذاك بالمنافقين، مع أنّهم كانوا من اظهر مصاديق المنافقين، بمتواتر الروايات التي قال فيها النبي (صل الله علية وال وسلم) لأمير المؤمنين (علية السلام)[١٣٧]: « **لا يبغضك الى منافق** »[١٣٨].

**٢. تفعيل مبدأ السلم الاجتماعي:**

قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في ذلك: « **فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق. ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب. بادروا أمر العامة وخاصة أحدكم وهو الموت فإن الناس أمامكم، وإن الساعة تحدوكم من خلفكم. تخففوا تلحقوا، فإنما ينتظر بأولكم آخركم. اتقوا الله في عباده وبلاده فإنكم مسئولون حتى عن البقاع والبهائم، أطيعوا الله ولا تعصوه، وإذا رأيتم الخير فخذوا به، وإذا رأيتم الشر فأعرضوا عنه** " [١٣٩].

**٣. العفو والصفح لتحقيق السلم الاجتماعي:**

فلم يعاقب امير المؤمنين (علية السلام) بعدما وضعت معركة الجمل اوزارها وكذا في صفين والنهروان مثيري الفتنة، ومشعلي نار الحرب، مع انتصاره عليهم، وتمكنه من رقابهم[١٤٠].

**٤. التصالح لتحقيق مبدأ السلام الاجتماعي:**

يقول الإمام علي (عليه السلام): " **ولا تدفعن صلحاً دعاك اليه عدوك ولله فيه رضى، فإن في الصلح دعة لجنودك، وراحة من همومك، وأمنا لبلادك**" [١٤١]. وقال (عليه السلام) في كتاب له في نهج البلاغة: " **وَ بَعْدَ اَلْبَيَانِ إِلاَّ اَللَّبْسُ فَاحْذَرِ اَلشُّبْهَةَ وَ اِشْتِمَالَهَا عَلَى لُبْسَتِهَا فَإِنَّ** اَلْفِتْنَةَ طَالَمَا أَغْدَفَتْ جَلاَبِيبَهَا وَ أَعْشَتِ اَلْأَبْصَارَ ظُلْمَتُهَا وَ قَدْ أَتَانِي كِتَابٌ مِنْكَ ذُو أَفَانِينَ مِنَ **اَلْقَوْلِ ضَعُفَتْ قُوَاهَا عَنِ اَلسَّلْمِ وَ أَسَاطِيرَ لَمْ يَحُكْهَا مِنْكَ عِلْمٌ وَ لاَ حِلْمٌ** " [١٤٢] والمراد: الصلح أو الاسلام، و المراد ضعفت أقوياء أفانين كتابك عن السلم فكيف بضعافها[١٤٣].

وقال (عليه السلام) في كتاب له إلى جرير بن عبد اللّه البجليّ لمّا أرسله إلى معاوية: " أَمَّا بَعْدُ فَإِذَا أَتَاكَ كِتَابِي فَاحْمِلْ ؟ مُعَاوِيَةَ ؟ عَلَى اَلْفَصْلِ وَ خُذْهُ بِالْأَمْرِ اَلْجَزْمِ ثُمَّ خَيِّرْهُ بَيْنَ حَرْبٍ مُجْلِيَةٍ أَوْ سِلْمٍ مُخْزِيَةٍ فَإِنِ اِخْتَارَ اَلْحَرْبَ فَانْبِذْ إِلَيْهِ وَ إِنِ اِخْتَارَ اَلسِّلْمَ فَخُذْ بَيْعَتَهُ وَاَلسَّلاَمُ[١٤٤]

وقال (عليه السلام) في في باب ما يوصي عند القتال: و إذا حملتم فاحملوا فعل رجل واحد، و عليكم بالتحامي، فان الحرب سجال، لا يشتدن عليكم كرّة بعد فرّة، و لا حملة بعد جولة، و من ألقى إليكم السلم فاقبلوا منه، و استعينوا بالصبر فان بعد الصبر النصر من اللّه عز و جل ان الأرض للّه يورثها من يشاء من عباده و العاقبة للمتّقين[١٤٥].

من هذا يظهر أن الامام لم يشجع على الصلح والسلم قبل المعركة، بل تعدى ذلك فإنه يرشد إلى السلم داخل الحرب، فإن أعلن العدو السلم فاقبلوا منه، وهو أمر من الامام، وخليفة الله تعالى، الحاكم الشرعي لأمور المسلمين فهو أمر واجب التنفيذ.

**٥. الانفاق من وسائل السلم المجتمعي عند أئمة أهل البيت (عليهم السلام):**

فقد ورد في وقت حكم أمير المؤمنين (عليه السلام) مر شيخ مكفوف كبير يسأل فقال أمير المؤمنين: ما هذا ؟ فقالوا: يا أمير المؤمنين نصراني، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) استعملتموه حتى إذا كبر وعجز منعتموه، انفقوا عليه من بيت المال...[١٤٦].

ويعلق على هذا السيد صادق الشيرازي بقوله: " فحتى الكافر في بلد الاسلام يسأل الناس يكون أمرًا غريبًا، ويتساءل الحاكم الاعلى عن هذه الظاهرة الغريبة (ما هذا ؟) ولم يقل الامام أمير المؤمنين (عليه السلام): (مَن هذا ؟) إذ ليس المهم السائل بل السؤال غريب[١٤٧].

فسعادة الدنيا والآخرة رهينة مثلث، يشكل أطرافه الاقتصاد السليم، والسياسة العادلة، والطرف الثلث له الفضيلة، وهذه الأطراف أكد عليها القرآن الكريم في أكثر من موضع، وأعلنها رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم)، وأمير المؤمنين (عليه السلام) قولًا ومارساها في أعمالهما طيلة حكومتهما المثالية والفريدة، وهي التي كانت طليعة أهداف الامام الحسين (عليه السلام) في قيامه ضد بني أمية الذين أفسدوا البلاد وأذلوا العباد، وفرضوا على الأمة الاقتصاد البغيض، والسياسة الظالمة، حتى أصبح المظهر العام للأمة غير الذي جاء به الرسول (صل الله عليه وآله وسلم)[١٤٨].

وقد ورد عن الامام الصادق (عليه السلام): " **اللهم إن الأمة خالفت الأئمة... وهجروا الكتاب الذي أمرت بمعرفته والوصي الذي أمرت بطاعته فأماتوا الحق وعدلوا القسط... وتمسكوا بالباطل وضيعوا الحق...** [١٤٩].

ويمكن إجمال أهم ما امتازت به حكومة الامام علي (عليه السلام) برجوعها إلى الينابيع الاصيلة للإسلام، كما أمر بها الله تعالى، وقد تمثل ذلك بأمور عدّة:

١. المساواة في العطاء.
٢. رد المظالم التي تسبب بها الولاة السابقون.
٣. تشديد الرقابة على بيت مال المسلمين.
٤. عزل الولاة المنحرفين، واستبدالهم بنماذج خيرة وكفوءة.
٥. مراقبة الولاة وتزويدهم بالمناهج والخطط، من أجل اقامة حكومة العدل والاسلام على الارض[١٥٠].

**٦. قوانين الرسول (صل الله عليه وآله وسلم) حمامة من حمامات السلام:**

ومن نماذج القوانين الفردية التي فرضت في الاسلام: ذات يوم في المدينة المنورة ورسول الله الحاكم الأعلى أعلن ثلاث مواد قانونية:

١. لا ضرائب في الإرث وإنما أموال الميت لوارثه.
٢. مَن مات وترك عائلة ضائعة لم يخلف لهم مالًا (فإليّ وعليّ) يعني: ليأتوا إليّ وعليّ إعالتهم[١٥١].

٣. " **أيما مؤمن أو مسلم مات وترك دينًا لم يكن في فساد ولا اسراف فعلى الامام أن يقضيه فإن لم يقضه فعليه إثم ذلك**[١٥٢].

فهذه القانين لم يسبق لها مثيل في التاريخ، فلا يوجد في معظم بلاد العالم (لا ضريبة على الارث) كما لا يوجد في أي قانون اليوم (قانون ضمان الدولة لجميع ديون الميت)، ولا يوجد (تكفّل أية دولة لجميع حاجات العائلة التي لا معيل لها ولا مورد) وهذه القوانين لما أعلنها الرسول الأكرم (صل الله عليه وآله وسلم) أسلم بسببها الكثير من الكفار[١٥٣].

ويقول الامام الصادق (عليه السلام): « **وما كان سبب اسلام عامة اليهود – أو كثير من اليهود – إلا من بعد هذا القول من رسول الله** »[١٥٤].

فحينما أعلن رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم)، وعرضها كقانون، دخل كثير من اليهود، أو عامتهم في الاسلام، ذلك لأن من طبيعة اليهود اكتناز الثروات، فوجدوا الاسلام دين جيد، ولعلهم فكروا على هذا النحو: إذا كنا أثرياء ومتنا، فإن رئيس الحكومة الاسلامية هذا لن يأخذ من أموالنا شيئًا، ويرثها أبنائنا والورثة كاملة، أما إذا كنا فقراء، فإنه لا مثار للقلق لأن رئيس الحكومة سيؤمن كافة العيش لأسرنا، ولو متنا وكانت علينا ديون فإن الدائنين لا يلحقون ابنائنا والورثة، فإن اليهود الذين قال عنهم القرآن الكريم: ﴿ **لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ** ﴾[١٥٥] دخلوا الاسلام احادًا واسرًا وجماعات بقوله (صل الله عليه وآله وسلم): (فإليَّ وعليَّ)[١٥٦].

إن الحكم الاسلامي المتمثل بحكم رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم) وأمير المؤمنين (عليه السلام) وأكدت عليه السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) في خطبتها، يضمن للأمة الحريات المختلفة كحرية التجارة، وحرية الزراعة، وحرية الصناعة وحرية السفر، والعمران والتجمّع، والاقامة، وإبداء الرأي، والكتابة، والانتخابات، وسائر الحريات الاخرى[١٥٧].

فالصورة التشريعية الاسلامية الكاملة للمجتمع هي في الحقيقة تحتوي على جانبين: عناصر ثابتة، وأخرى متحركة ومرنة، وهذه العناصر المرنة تركت للحاكم الشرعي أن يملأها، ففرضت أمامه مؤشرات اسلامية عامة، إذ يقوم بملأ هذه العناصر وفق تلك المؤشرات[١٥٨].

٧. **نبذ الظلم بوابة لتحقيق السلام المجتمعي:**

روي عن الامام جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) عن آبائه قال: « كان علي (عليه السلام) يقول: العامل بالظلم، والمعين عليه، والراضي به شركاء ثلاثة »[١٥٩].

ومن هنا يمكن القول بأن على الفرد أن يتجنب ظلم عباد الله، إذ إن جميع طوائف العالم أجمعوا على قباحته وتوعد القرآن الكريم الظالمين ولعنهم، وذمت الأخبار الظالمين وهددتهم، وإن شرف صفة العدل خارجة عن حيز الوصف وحده، ويكفي في ذلك أن نرى رجال العدل قد ضمهم

التراب لكن ذكرهم يملأ الآفاق، وبهم تضرب الأمثال، ويتحسر الناس لدولهم، بينما يمر بعدهم آلاف الحكام الذين تطوى صفحتهم ويمحى ذكرهم بسبب ظلمهم لأن الناس ينتظرون ساعة الخلاص منهم[١٦٠].

فالعدل المتمثل بأفعال وأقوال آل بيت الرسول (صل الله عليه وآله وسلم) هو: أن ينال كل ذي حقٍ حقه، والعدل هو أساس إدارة الشؤون العامّة والذي تبنى عليه قواعد الحياة الاجتماعية فالإمام علي (عليه السلام) نظر إلى العدل نظرة اجتماعية، وقاسه بمقياس اجتماعي[١٦١].

خامسًا: إعلام المواطنة (الحوار الاجتماعي):

إن تشكيلة الحكومة تلتزم أن تكون بأكثرية الآراء في جميع المجالات، فإن الأكثرية – في ظل الدستور الاسلامي – لا تظلم فردًا واحدًا من الأقليات، على هدى القرآن الحكيم، وسنة رسول الله (صل الله عليه وآله) وسير الأئمة الأطهار (عليهم السلام).

**الحوار لغةً:** من المحاورة وهي المراجعة في الكلام[١٦٢]، فقال ابن فارس: " **الحاء والواو والراء ثلاثة أصول: أحدها لون، والآخَر الرُجوع، والثالث أن يدور الشيء دَوْراً** [١٦٣]، وذهب الفيروز آبادي إلى: " تحاوروا: تراجعوا الكلام بينهم [١٦٤].

**أما الحوار في الاصطلاح فهو:** نوع من الحديث بين شخصين أو فريقين، يتم فيه تجاول الكلام فيما بينهما بطريقة متكافأة فلا يتأثر به أحدهما دون الآخر، ويتغلب عليه الهدوء والبعد والخصومة والتعصب[١٦٥].

وعُرِفَ أيضًا بأنه: " حديث بين طرفين أو أكثر حول قضية معينة الهدف منها الوصول إلى الحقيقة بعيدًا عن الخصومة والتعصب، بل بطريقة علمية إقناعية، ولا يشترط فيها الحصول على نتائج فورية[١٦٦].

ومن مظاهر الحوار الاجتماعي في الحكومة الاسلامية:

**١. نبذ الامتيازات الطبقية لتحقيق السلم المجتمعي:**

كانت الأمم العالمية تعيش حياة مزرية، تسودها الأثرة والأنانية، وتفرقها نوازع الامتيازات الطبقية، فكان التفاوت الطبقي من أهم مظاهر العرب في الجاهلية، إذ كانوا يضطهدون الضعفاء ويستعبدون الأرقاء ويؤاخذون الأشراف على الجناية والجرم تمييزًا لهم، وحسبك ما كان عليه ملوك العرب في ذلك الوقت من الانانية واستذلال الناس[١٦٧]، فإذا كان الحال هكذا فكيف بأخذ آرائهم ومشورتهم.

**٢. الاعلام التعددي[١٦٨]:**

يحتاج المجتمع إلى اعلام تعددي يساعده على ممارسة التعددية من ناحية ويكشف الامراض الاجتماعية والسياسية والثقافية بهدف معالجتها والنهوض بالمجتمع [١٦٩].

وإن صناعة السلم الاجتماعي تتطلب وضع الخلافات الدينية في إطار الجدل والحوار الفكري، وعدم الهبوط إلى مستوى العصبيات[١٧٠].

**٣. العدل والاحسان:**

فالتاريخ المنير والمشرق لسيرة الرسول الأعظم (صل الله عليه وآله وسلم)، وأمير المؤمنين (عليه السلام) إبان حكمهما، وزاخر بنماذج كثيرة تدل على تعميم العدل والاحسان للجميع، وعدم ظلم ولو لفرد واحد من الأقليات، حتى أعداء الحكومة الاسلامية، وأعداء الحاكم الأعلى، حتى المنافقين منهم[١٧١].

ومن ذلك أن الكفار الذين لم يزالون يكيدون للإسلام والمسلمين، ويعادون رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم) شخصيًا ويكذبون النبيّ وينسبون إليه ما لا يليق به، مع ذلك كانوا يعيشون بأمن وسلام، وحرية ورفاه في ظل حكم رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم) وأمير المؤمنين (عليه السلام) ولم ينقل أنه أصيب أحد منهم بسوء، بل حفظ التاريخ أن كافرًا افتقده النبي (صل الله عليه وآله وسلم) أيامًا فسأله عنه، فقيل: إنّه مريض فعاده النبي (صل الله عليه وآله وسلم) في ناس من أصحابه[١٧٢].

**٤. الضمان الاقتصادي لمعيشة الاقليات:**

وفي مجال الاقتصاد، وضمان معيشة الاقليات قيل أن أمير المؤمنين (عليه السلام) لم يدع " أيام حكومته فقيرًا واحدًا من أهل الكتاب إلا وضمن معيشته حتى أنه عندما رأى فقيرًا نصرانيًا يستعطي استنكر (عليه السلام) هذه الظاهرة الغريبة وقال: « **أنفقوا عليه من بيت المال** »[١٧٣] "[١٧٤].

فمنهج الامام علي (عليه السلام) في أيام خلافته لم يقتصر على الحيلولة دون وصول الحيف والاجحاف إلى حقوق الناس بل حرص على استرجاع الحقوق المغدورة السابقة التي نهبها المجحفون واستحوذوا عليها [١٧٥]، ولم يفرق في ذلك بين فرد وآخر في المجتمع.

**٥. ضمان الحريات المختلفة:**

إن الحكم الاسلامي المتمثل بحكم رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم) وأمير المؤمنين (عليه السلام) وأكدت عليه السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) في خطبتها، يضمن للأمة الحريات

المختلفة كحرية التجارة، وحرية الزراعة، وحرية الصناعة وحرية السفر، والعمران والتجمّع، والاقامة، وإبداء الرأي، والكتابة، والانتخابات، وسائر الحريات الاخرى[١٧٦].

وهذا الامر نريد ان ننبه عليه وهو ان نفرّق بين شيئين: بين كون الاخر في عقيدته ودينه على حق صحيح او لا، وبين حقه في الوجود والعيش بسلام مع الاخرين، تارة له دين ومعتقد حق صحيح او لا هذا شيء، والشيء الاخر ان هذا الانسان الذي يخالفني في المعتقد والدين له الحق في ان يوجد ويعيش معي بسلام وفق قواعد ومبادئ العدالة.. فقدر المجتمعات البشرية الى يوم القيامة ان تعيش مختلفة في دياناتها ومعتقداتها.. ويروض القران الكريم نفوس المؤمنين ليتعايشوا مع واقع الاختلاف في العقيدة والدين فهو قدر البشرية الى يوم القيامة فلا يتوهم احد امكانية الفصل والحسم بين الديانات والعقائد المختلفة، قال تعالى: ﴿ **إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ** ﴾ (السجدة: ٢٥). فهنا مع هذا الاختلاف في العقيدة والدين الاسلامي امر ان يكون هناك تعايش اجتماعي مبني على قبول الاخر والاعتراف بوجوده ضمن مبادئ اعطاء الحقوق واداء الواجبات، كما انه تعطى لهم الحقوق لابد ان تؤدى الواجبات التي عليهم من اجل ان نضمن لهذا البلد ولهذا الشعب ونحن في العراق الان في ظل وجود اسباب عديدة للنزاع والصراع والاحتقان والتناحر.. احوج الى تطبيق هذه المبادئ والاسس التي وضعها الاسلام لكي نصل الى حالة الامن والاستقرار الذي يؤدي الى تطور البلد وازدهاره وتحقيق الامن الاجتماعي[١٧٧].

**٦. الدفاع عن قيم المجتمع مقدم على الدفاع الارواح والأموال:**

أضف لذلك أن النظام الاسلامي في موضوع الدفاع فقد فهم ما هو أهم من الأرواح والأموال، إنه الدفاع عن دين الناس ومعتقداتهم مقدساتهم، ووفقًا لنظرة الاسلام تعد حماية المعتقدات والقيم وحفظ مقدسات المجتمع وايمانه أهم بكثير من حماية ارواحه واموله، والاخطار التي تهدد ايمان الناس أشد وقعًا من الاخطار التي تهدد ارواحهم واموالهم [١٧٨].

**٧. تواضع الحاكم سببًا لتذليل الفوارق الطبقية:**

والناظر فيما نقل من طريق الرواة المعاصرين للإمام الرضا (عليه السلام) فيما يخص أخلاقه وسلوكه مثال على التواضع للغير إذ يقول ابراهيم بن العباس: " ما رأيت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) جفا أحدًا بكلمة قط ولا رأيته قطع على أحد كلامه حتى يفرغ منه وما رد أحدًا عن حاجة يقدر عليها ولا مد رجله بين يدي جليس له قط، ولا اتكأ بين يدي جليس له قط ولا رأيته شتم أحدًا من مواليه ومماليكه قط ولا رأيته تفل ولا رأيته يقهقه في ضحكة قط بل كان ضحكه التبسم وكان إذا دخلا ونصب مائدته اجلس معه على مائدته مماليكه ومواليه حتى البواب السائس[١٧٩].

**الخاتمة:**

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين، بعد الكتابة والبحث توصلت الى مجموعة من النتائج مفادها:

- **(سَلُمَ)** فعل ثلاثي تضمن معنى السلام عند اللغويين، وهذا المعنى ينطبق تمام الانطباق على اسم ديننا الاسلامي الذي يعني المسالمة مع الغير، وهو من المصطلحات الدولية التي تعني انعدام الحرب، والعدوان لكون العلاقات القوية هي التي تربط هذا المجتمع بذلك، وهذه الدولة بتلك، وقد ورد هذا اللفظ ومشتقاته في القران الكريم وصفًا للجنة بأنَّها (دار السلام) يعني دار لا حربَ فيها، ودار تجمع اصحابها صفة التعايش السلمي (في احد معانيها).
- هذا السلم له ارضية يطبق عليها ألا وهو المجتمع الذي يأتي في اللغة من الاجتماع، وضد التفرقة، وهو ما يعني انضمام الافراد بعضهم لبعض، والرابط لهم هنا هو المصالح، والمنافع المشتركة كالدين، والوطن، والدم، وما الى ذلك.
- وبهذا يمكن اجمال التعريف بالسلم الاجتماعي بأنَّه: هو النظرة المسالمة التي يبديها كلّ من الحاكم، والمحكوم داخل المجتمع الواحد، لأن ما يربطهم هو أكبر من عوامل التفرقة فالوطن، والدين، والوحدة هي اسمى من عوامل التفرقة العارضة التي تطرأ عليهم.
- فإذا آمَنَ الانسان وأطاعَ الله فإنّه يحقق السلام مع الخالق، وهو باب للسلام مع النفس والاسرة، والمجتمع، والبيئة بصورة عامة، كون جميع الأديان السماوية حثت على قيم تنظم حياة الانسان.
- وعلى الحاكم الشرعي للبلاد مراعاة موضوع التعددية فينظر إلى الإنسان بمعزل عن دينه وعرقه وانتمائه وهو ما دعا اليه أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، وقبل هذا وذاك حث عليه القران الكريم في غير موضع.
- استمد الرسول الأكرم (صل الله عليه وآله وسلم) وأهل البيت (عليهم السلام) هذه الاخلاق العالية في الحكم العادل مما ورد في القرآن الكريم من أحكام عملية كالأمة الواحدة لقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ** ﴾ (الانبياء/٩٢)، والاخوة الايمانية وأنه لا فرق بين القوميات، والأقليات، والألوان، والأشكال لقوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** ﴾ (الحجرات/١٠)، وأخذ الشورى في الامر لقوله تعالى: ﴿ **وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ** ﴾ (الشورى/٣٨)، والحرية الاسلامية لقوله تعالى: ﴿ **وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ** ﴾ (الاعراف/١٥٧)، والتعددية في الاطار الاسلامي لقوله تعالى: ﴿ **كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى (٦) أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى** ﴾ (العلق/٦-٧).

- وعلى الدولة ان تراعي حقوق الجميع عندما تفرض، وتسن القوانين التي تضمن حقوق الجميع على اختلاف أنواعهم ومشاربهم، وهو ما نجده حاضرًا في قوانين الرسول الأكرم (صل الله عليه وال وسلم)، وتبعه في ذلك أئمة أهل البيت (عليهم السلام).
- وكذا على الدولة الحاكمة أن تعطي للأقليات فسحه من الحرية كحرية إبداء المشورة، وهو ما وجدناه حاضرنًا في حكومة الإمام علي (عليه السلام) الرشيدة، وعليه أيضًا السماح لجميع افراد المجتمع بالتحاور، ويكون أساسه أن ينظر الفرد الى أخاه الآخر نظرة إنسانية فليس ما يهم هل أن معتقده، او دينه، او مذهبه صحيح ؟ بل ما يهم هو العيش داخل مجتمع ينظر أفراده الواحد إلى الآخر نظرة إنسانية تطبيقًا لقول الإمام علي (عليه السلام): « **الناس صنفان إمّا اخٌ لك في الدين، أو نظير لك في الخَلْقِ** » واذا نظرنا هكذا تطبق السلم الاجتماعي.
- وبهذا يتضح أن السلم المجتمعي يشتمل على جانبين: **جانب الدولة**، والمسؤول، والحاكم الشرعي الذين يفرضون القوانين والأنظمة التي تحقق السلم، **وجانب المجتمع** الذي يعمل على نفسه جاهد بتطبيق تلك القوانين ؛ بهدف السمو بالمجتمع، وتحقيق السلام، والمحبة والتعايش بين أفراده. وإذا ما اردنا أن نطبق السلم الاجتماعي فعلا الجانبان أن يتضافرا معًا.

**المصادر والمراجع:**

**القرآن الكريم.**

١. أخلاق أهل البيت (عليهم الصلام)، محمد مهدي الصدر، مطبعة ستار، ط٤، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
٢. الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، مطبعة سليمان، ط١، قم، ١٤٢٦هـ.
٣. الامام الحسن ترجمان القرآن وميزان الحكمة والبيان، د. محمد عباس نعمان الجبوري، مؤسسة دار الصادق الثقافية، ط١، بابل، ١٤٣٨هـ – ٢٠١٧م.
٤. الأنوار البهية في تواريخ الحجج الالهية، الشيخ عباس القمي، مؤسسة النشر الاسلامي، ط٢، ١٤٢١هـ.
٥. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الائمة الأطهار، محمد باقر المجلسي (ت:١١١١هـ). ط٢، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.
٦. بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، الشيخ محمد تقي التستري، تح: مؤسسة نهج البلاغة، دار امير كبير للنشر، ط١، ١٩٩٧م.
٧. البيان في تفسير القرآن، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت:١٩٩٢م)، دط، مطبعة العمال المركزية، بغداد، ١٩٨٩م.

٨. التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت:٤٦٠هـ)، تح: أحمد حبيب قصير العاملي، ط١، بيروت، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
٩. تذكرة دعاة الاسلام، ابو الاعلى المودودي، المكتب الاسلامي، دمشق، ١٣٩٥هـ.
١٠. تذكرة الفقهاء، العلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت:٧٢٦هـ)، تح: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، ١٤١٤هـ.
١١. التربية الاجتماعية والاسلامية، د. علي عبد الحكيم محمود، دار التوزيع الاسلامي، القاهرة، ٢٠٠١م.
١٢. التعريفات، علي بن محمد بن علي للسيد الزين ابو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي (ت:٨١٦هـ)، ط١، مطبعة دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٥م.
١٣. التقوى في القرآن دراسة في الآثار الاجتماعية والوجودية، السيد كمال الحيدري، ستاره، ط٦، قم، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
١٤. تهذيب الاحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد (ت:٥٨٢هـ)، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت:٤٦٠هـ)، مكتبة الكتب الاسلامية، ط٣، طهران، ١٣٩٠هـ.
١٥. الجامع الصحيح، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الدعوة، استانبول، ١٤٠١هـ.
١٦. الحكومة الاسلامية وولاية الفقيه، محمد تقي مصباح اليزدي، ترجمة عبد الكريم محمود، مؤسسة بضعة الرسول، ط١، لبنان، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
١٧. الحوار وآدابه وتطبيقاته في التربية الاسلامية، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، خالد الغامسي، ١٤٢٦هـ.
١٨. الحوار وبناء السلم الاجتماعي، خالد بن محمد البديوي، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، ط١، الرياض، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
١٩. خمسون درسًا في الاخلاق، الشيخ عباس القمي، تح: نزار حسن، هيئة محمد الامين صلى الله عليه واله، ط١، ٢٠٠٤م.
٢٠. دروس تمهيدية من سيرة المعصومين، لجنة الكتب الدراسية والمناهج، قسم المدارس الدينية، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
٢١. زاد المناسبات، اللجنة الثقافية في مؤسسة أهل الحق الاسلامية، قسم المساجد والتبليغ، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
٢٢. سفينة البحار ومدينة الحكم والاثار، الشيخ عباس القمي، دار الاسوة للطباعة والنشر، ط٢، ١٤١٦هـ.

٢٣. السلم الاجتماعي مقوماته وحمايته، حسن موسى الصفار، دار الساقي، ط١، بيروت، ٢٠٠٢م.
٢٤. سنن أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (ت: ٢٧٥هـ)، **تح:** محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
٢٥. سنن الترمذي، مكتب التربية العربية لدول الخليج، الرياض، ١٤٠٨هـ.
٢٦. صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي البخاري (ت:٢٥٦هـ)، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.
٢٧. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، دار صادر – بيروت.
٢٨. طرائق تدريس العلوم، مفاهيم وتطبيقات علمية، أمبو سعيدي، والهاشمي، دار المسيرة، الأردن، ٢٠٠٤م
٢٩. العبادة واثرها في تربية النفس الانسانية، د. عبد العزيز بن عبد الرحمان المحيميد، وزارة الشوؤن الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد، ط١، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٤هـ.
٣٠. عبرات الامام المهدي (عج)، صادق الحسيني الشيرازي، طبع باشراف لجنة سيد الشهداء الخيرية، الكويت، ١٤٢٥هـ.
٣١. العلاقات الدولية بين المسلمين، د. عدنان السيد حسين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ٢٠١٠م.
٣٢. علم الاجتماع، د. علي عبد الواحد الوافي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
٣٣. الغارات، أبو اسحق محمد الثقفي (ت:٢٨٣هـ)، نشر انجمن آثار ملى، تح: السيد جلال الدين المحدث.
٣٤. فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء، السيد صادق الحسيني الشيرازي، ٤٢-٤٣، والمقدمة العقائدية، السيد صادق الحسيني الشيرازي، دار الصادق، ط١، كربلاء المقدسة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٣٥. الفقه والاخلاق، ابراهيم الحسيني، ضمن كتاب العقلانية والاخلاق في المنظور الاسلامي، كتاب المنهاج، مركز الغدير، ط١، بيروت، ١٤٣١هـ – ٢٠١٠م.
٣٦. في ظلال العقيدة والأخلاق، السيد كمال الحيدري، ستاره، ط١، قم، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.
٣٧. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، ط٣٢، القاهرة، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.
٣٨. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت:٨١٧هـ)، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، اشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط٨، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٣٩. قبسات، الشيخ حبيب الكاظمي، مكتبة سلمان المحمدي، ط١، بغداد، ١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م.
٤٠. الكافي، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الرازي الكليني (ت:٣٢٩هـ)، الفجر، ط١، بيروت، ١٣٢٨هـ-٢٠٠٧م.
٤١. لسان العرب، جمال الدين ابي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الانصاري الافريقي المصري (ت:٧١١هـ)، تح: د. يوسف البقاعي وابراهيم شمس الدين ونضال علي، ط١، الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ٢٠٠٥م.
٤٢. لنحقق أهداف سيد الشهداء، السيد صادق الحسيني الشيرازي، طبع بإشراف لجنة سيد الشهداء الخيرية (حوزة الرسول الأعظم –صل الله عليه وآله وسلم –) الكويت، دت.
٤٣. المدرسة القرآنية، محمد باقر الصدر، تح: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر، شريعت، ط٤، ١٤٣٤هـ.
٤٤. مرتكزات السلام الاجتماعي في القرآن الكريم، اطروحة تقدم بها الطالب اسماعيل آدم عبد الرحمن آدم، اشراف الدكتورة أم سلمة محمد صالح، جامعة الخرطوم، كلية الآداب، قسم الدراسات الاسلامية، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
٤٥. المصنف، أبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم ابن أبي شيبة (ت:٢٣٥هـ)، تح: حمد عبد الله الجمعة، و محمد بن ابراهيم اللحيدان، مكتبة الرشد ناشرون، ط١، الرياض، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.
٤٦. معجم مقاييس اللغة،، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الرازي بن فارس (ت:٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٤٧. المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، تح: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
٤٨. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة (ت:٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، دط، 1388هـ – ١٩٦٨م.
٤٩. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت:٥٠٢هـ)، تح: صفوان عدنان داوودي، ط٤، دار القلم، دمشق،١٤٢٥ هـ.
٥٠. المقدمة العقائدية، السيد صادق الحسيني الشيرازي، دار الصادق، ط١، كربلاء المقدسة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٥١. منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، الحاج ميرزا حبيب الله الهاشمي الخوئي، دار احياء التراث العربي، ط١، بيروت، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
٥٢. موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في الكتاب و السنة و التاريخ، محمد الريشهري، السيد محمد كاظم الطباطبائي، السيد محمود الطباطبائي، تح: مركز بحوث دار الحديث، دار الحديث للطباعة والنشر، ط٢، ١٤٢٥هـ.
٥٣. نبي الاسلام خير هاد للبشرية والامام الحسين اقام الدين، السيد صادق الحسيني الشيرازي، دار الصادق، ط٢، ١٤٢٦هـ– ٢٠٠٥م.
٥٤. الندوة العالمية للشباب الاسلامي في أصول الحوار، ط٤، ١٤١٦هـ.
٥٥. نظام الإسلام، د. أمير عبد العزيز، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.
٥٦. نهاية الدراية في شرح الرسالة الموسومة بالوجيزة للبهائي، السيد حسن الصدر، تح: ماجد الغرباوي، مطبعة إعتماد، ١٣٥٤هـ.
٥٧. نهج البلاغة، الامام علي (عليه السلام)، شرح: محمد عبده، مؤسسة العطار الثقافية، ودار الفكر الجديد، ط١، النجف الاشرف، ١٤٣١هـ – ٢٠١٠م.
٥٨. الوافي، الفيض الكاشاني، مكتبة الامام امير المؤمنين (عليه السلام)، ط١، اصفهان، ١٣١٢.
٥٩. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت:١١٠٤هـ) والحاج ميرزا الحسين النوري (ت:١٣٢٠هـ)، تح: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ط٢، ١٤١٤هـ.

**البحوث والرسائل والاطاريح:**

٦٠. دور التعليم في تنمية السلام الاجتماعي وترقيته، أسماء حسين محمد آدم، كلية العلوم الاجتماعية والاقتصادية، جامعة بحري.
٦١. دمج المعاقين في المجتمع وأثره في تحقيق مفهوم السلم الاجتماعي، عليا محمد العويدي، مؤتمر كلية الشريعة الدولي (السلم الاجتماعي من منظور اسلامي) جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠١٢م.
٦٢. السلم الاجتماعي وأزمة الدولة الريعية – حالة الجزائر – اعداد الطالبة نعيمي أم الخير، اشراف د. شليغم غنيمة، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، قسم العلوم السياسية، ٢٠١٦م.

٦٣. مرتكزات السلام الاجتماعي في القرآن الكريم، اطروحة تقدم بها الطالب اسماعيل آدم عبد الرحمن آدم، اشراف الدكتورة أم سلمة محمد صالح، جامعة الخرطوم، كلية الآداب، قسم الدراسات الاسلامية، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

**المجلات والدوريات والمقالات:**

٦٤. أسس الاخلاق في الفكر الاسلامي، د. محمد حمزة ابراهيم، مجلة تراث الحلة، السنة الأولى، المجلد الأول، العدد الثاني، ١٤٣٨هـ – ٢٠١٦م.

٦٥. التعايش الاجتماعي وفق المنظور الاسلامي، الشيخ عبد المهدي الكربلائي، خطبة صلاة الجمعة الثانية، كربلاء، ١٨/ ذو القعدة ١٤٣٨هـ.

٦٦. الدين والسياسة، علي البدري، مجلة عطاء الشباب، العتبة العباسية المقدسة، العدد الخامس، ذو الحجة ١٤٣١هـ – كانون الأول ٢٠١٠م.

٦٧. قبسات من سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، مجلة التمار، إعداد هيئة التحرير، مزار ميثم التمار قسم الشؤون الفكرية والثقافية، العدد السابع، رجب، ١٤٣٥هـ.

٦٨. مفهوم التعددية في الفكر الاسلامي المعاصر، الشيخ عبد الله أحمد اليوسف، مجلة النبأ، العدد ٧٤، كانون الثاني، ٢٠٠٥م.

**المواقع الالكترونية:**

69. www.artist-dz.com/montada-f٨٠/topic-t٦٠٧.htm
70. bou٤٥٢٠٠.maktoobblog.com/١٥٦٠٠١٠
71. السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني https://www.facebook.com/AlaslamWaltayshMAlnas/posts/287217901413499

**هوامش البحث:**

(١) **سورة التوبة / ٣٣.**

[٢] ينظر: معجم مقاييس اللغة،، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الرازي بن فارس (ت:٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٩١/٣، و لسان العرب، جمال الدين ابي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الانصاري الافريقي المصري (ت:٧١١هـ)، تح: د. يوسف البقاعي وابراهيم شمس الدين ونضال علي، ط١، الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ٢٠٠٥م، ٢٩٠/١٢.

[٣] ينظر: الحوار وبناء السلم الاجتماعي، خالد بن محمد البديوي، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، ط١، الرياض، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م، ١١.

[٤] السلم الاجتماعي مقوماته وحمايته، حسن موسى الصفار، دار الساقي، ط١، بيروت، ٢٠٠٢م، ٣١.

[٥] التعريفات، علي بن محمد بن علي للسيد الزين ابو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي (ت:٨١٦هـ)، ط١، مطبعة دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٥م، ١٦٠.

[٦] www.artist-dz.com/montada-f80/topic-t607.htm

[٧] bou45200.maktoobblog.com/1560010
[٨] التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت:٤٦٠هـ)، تح: أحمد حبيب قصير العاملي، ط١، بيروت، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م، ٣٥٨/٥.
[٩] سورة الأنعام: ١٢٧.
[١٠] الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، مطبعة سليمان، ط١، قم، ١٤٢٦ هـ، ٣٦٢/٣.
[١١] سورة إبراهيم: ٢٣.
[١٢] الأمثل، ناصر مكارم الشيرازي، ٣ / ٣٦٢.
[١٣] الكافي، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الرازي الكليني (ت:٣٢٩هـ)، الفجر، ط١، بيروت، ١٣٢٨هـ-٢٠٠٧م، ٢/ باب التسليم.
[١٤] في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، ط٣٢، القاهرة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ٢٠٤/٢.
[١٥] سورة الحجر: ٤٦.
[١٦] سورة البقرة: ٢٠٨.
[١٧] ينظر: العلاقات الدولية بين المسلمين، د. عدنان السيد حسين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ٢٠١٠م، ٤٧-٤٨.
[١٨] نظام الإسلام، د. أمير عبد العزيز، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، ص ٤١.
[١٩] معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة جمع، ٤٢٧/١.
[٢٠] القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت:٨١٧هـ)، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، اشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط٨، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، مادة جمع، ١/ ٩١٧.
[٢١] المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى ـ أحمد الزيات ـ حامد عبد القادر ـ محمد النجار، تح: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، مادة جمع، ١٣٤/١
[٢٢] علم الاجتماع، د. علي عبد الواحد الوافي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٦.
[٢٣] طرائق تدريس العلوم، مفاهيم وتطبيقات علمية، أمبو سعيدي، والهاشمي، دار المسيرة، الأردن، ٢٠٠٤م، ١٤.
[٢٤] التربية الاجتماعية والاسلامية، د. علي عبد الحكيم محمود، دار التوزيع الاسلامي، القاهرة، ٢٠٠١م، ٢٠.
[٢٥] علم الاجتماع، د. علي الوافي، ١٦.
[٢٦] ينظر: مرتكزات السلام الاجتماعي في القرآن الكريم، اطروحة تقدم بها الطالب اسماعيل آدم عبد الرحمن آدم، اشراف الدكتورة أم سلمة محمد صالح، جامعة الخرطوم، كلية الآداب، قسم الدراسات الاسلامية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ١٨.
[٢٧] الحوار وبناء السلم الاجتماعي، ١٢.
[٢٨] السلم الاجتماعي وأزمة الدولة الريعية – حالة الجزائر - اعداد الطالبة نعيمي أم الخير، اشراف د. شليغم غنيمة، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، قسم العلوم السياسية، ٢٠١٦م، ١٣.
[٢٩] دور التعليم في تنمية السلام الاجتماعي وترقيته، أسماء حسين محمد آدم، كلية العلوم الاجتماعية والاقتصادية، جامعة بحري، ٢.
[٣٠] ينظر: مرتكزات السلام الاجتماعي، اسماعيل آدم عبد الرحمن، ٢٢
[٣١] ينظر: تذكرة دعاة الاسلام، ابو الاعلى المودودي، المكتب الاسلامي، دمشق، ١٣٩٥هـ، ٦٥، و العبادة واثرها في تربية النفس الانسانية، د. عبد العزيز بن عبد الرحمان المحيميد، وزارة الشوؤن الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد، ط١، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٤هـ، ٦٠- ٦١.
[٣٢] ينظر: التقوى في القرآن دراسة في الآثار الاجتماعية والوجودية، السيد كمال الحيدري، ستاره، ط٦، قم، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، ١٦٦.
[٣٣] المدرسة القرآنية، محمد باقر الصدر، تح: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر، شريعت، ط٤، ١٤٣٤هـ، ١٩١.
[٣٤] الكافي، الكليني، ٣٧٣/١.
[٣٥] ينظر: في ظلال العقيدة والاخلاق، السيد كمال الحيدري، ستاره، ط١، قم، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م،١٢٣.
[٣٦] الفقه والاخلاق، ابراهيم الحسيني، ضمن كتاب العقلانية والاخلاق في المنظور الاسلامي، كتاب المنهاج، مركز الغدير، ط١، بيروت، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م، ٤٠٧.
[٣٧] ينظر: في ظلال العقيدة والاخلاق، كمال الحيدري، ٦٧.
[٣٨] مرتكزات السلام الاجتماعي، اسماعيل آدم عبد الرحمن، ٢٣
[٣٩] ينظر: العبادة وأثرها، د. عبد العزيز المحيميد، ٦١.

[٤٠] سورة الاسراء: ٣٦.
[٤١] سنن الترمذي، مكتب التربية العربية لدول الخليج، الرياض، ١٤٠٨هـ، ٢٩٠/٢.
[٤٢] الدين والسياسة، علي البدري، مجلة عطاء الشباب، العتبة العباسية المقدسة، العدد الخامس، ذو الحجة ١٤٣١هـ - كانون الأول ٢٠١٠م، ٣٠.
[٤٣] قبسات، الشيخ حبيب الكاظمي، مكتبة سلمان المحمدي، ط١، بغداد، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، ١٦٣.
[٤٤] ينظر: في ظلال العقيدة والأخلاق، السيد كمال الحيدري، ٥٩-٦٠.
[٤٥] الحكمة: هي إصابة الحق بالعلم والعقل، فالحكمة من الله تعالى معرفة الأشياء وايجادها على غاية الأحكام، ومن الانسان معرفة الموجودات وفعل الخيرات (المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت:٥٠٢هـ)، تح: صفوان عدنان داوودي، ط٤، دار القلم، دمشق،١٤٢٥ هـ، ١٧٢).
[٤٦] سورة البقرة: ٢٦٩.
[٤٧] في ظلال العقيدة والأخلاق، كمال الحيدري، ٦٢.
[٤٨] ينظر: مرتكزات السلام الاجتماعي، اسماعيل آدم عبد الرحمن، ٢٦.
[٤٩] نظر: الجامع الصحيح، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الدعوة، استانبول، ١٤٠١هـ، ٦٩٧/٢، والعبادات وأثرها، د. عبد العزيز المحيميد، ٦٢-٦٣.
[٥٠] سورة الاسراء: ٢٣-٢٤.
[٥١] الدين والسياسة، علي البدري، مجلة عطاء الشباب، ٣٠.
[٥٢] الوافي، الفيض الكاشاني، مكتبة الامام امير المؤمنين (عليه السلام)، ط١، اصفهان، ١٣١٢، ١٥٥/٣.
[٥٣] أخلاق أهل البيت (عليهم الصلام)، محمد مهدي الصدر، مطبعة ستار، ط٤، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ٢٤٣.
[٥٤] ينظر: مرتكزات السلام الاجتماعي، اسماعيل آدم عبد الرحمن، ٣٠.
[٥٥] سورة البقرة: ٣٠
[٥٦] ينظر العبادة واثرها، د. عبد العزيز المحيميد، ٦٥
[٥٧] الدين والسياسة، علي البدري، مجلة عطاء الشباب، ٣٠.
[٥٨] ينظر: المدرسة القرآنية، محمد باقر الصدر، ١٥٨.
[٥٩] ينظر: مرتكزات السلام الاجتماعي، اسماعيل آدم عبد الرحمن، ٢٨
[٦٠] صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي البخاري (ت:٢٥٦هـ)، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ، ٩/١.
[٦١] صحيح البخاري، ٢٠/١.
[٦٢٦٢] قبسات، حبيب الكاظمي، ١١٩.
[٦٣] المدرسة القرآنية، محمد باقر الصدر، ٣٥٦-٣٥٧.
[٦٤] الجامع الصحيح، مسلم بن الحجاج النيسابوري، ١/ ٦٨
[٦٥] قبسات، حبيب الكاظمي، ١٤١.
[٦٦] الوافي، ٩٦/٣.
[٦٧] أخلاق أهل البيت، محمد مهدي الصدر، ٣٣٥.
[٦٨] الوافي، ١٢١/٣.
[٦٩] الوافي: ١١٧/٣.
[٧٠] الوافي، ٩٩/٣.
[٧١] الوافي، ١١٧/٣.
[٧٢] الأنوار البهية في تواريخ الحجج الالهية، الشيخ عباس القمي، مؤسسة النشر الاسلامي، ط٢، ١٤٢١هـ،، ١٤٥.
[٧٣] التعايش الاجتماعي وفق المنظور الاسلامي، الشيخ عبد المهدي الكربلائي، خطبة صلاة الجمعة الثانية، كربلاء، ١٨/ ذو القعدة ١٤٣٨هـ، ٤.
[٧٤] ينظر: التعايش الاجتماعي وفق المنظور الاسلامي، الشيخ عبد المهدي الكربلائي، خطبة صلاة الجمعة.
[٧٥] السلم الاجتماعي مقوماته وحمايته، حسن بن موسى الصفار، ٤٨.
[٧٦] السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٢ https://www.facebook.com/AlaslamWaltayshMAlnas/posts/287217901413499
[٧٧] ينظر: التعايش السلمي في المنظور الاسلامي، عبد المهدي الكربلائي، خطبة الجمعة، ٣.

[٧٨] نهج البلاغة، الامام علي (عليه السلام)، شرح: محمد عبده، مؤسسة العطار الثقافية، ودار الفكر الجديد ط١، النجف الاشرف، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م، الكتاب ٥٣.

[٧٩] ينظر: التعايش السلمي في المنظور الاسلامي، عبد المهدي الكربلائي، ٣.

[٨٠] التقوى في اللغة: من الفعل الثلاثي (وقى) والوقاية: خفظ الشيء مما يؤذيه ويضره (المفردات في غريب القرآن، الراغب الاصفهاني (ت:٥٠٢هـ)، ٥٣٠)، فقال تعالى: ( **فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا** ) (الانسان:١١)، وفي الاصطلاح: وعند أهل الحقيقة هو الاحتراز بطاعة الله عن عقوبته وهو صيانة النفس عما تستحق به العقوبة من فعل أو ترك والتقوى في الطاعة يراد بها الإخلاص وفي المعصية يراد به الترك والحذر وقيل أن يتقي العبد ما سوى الله تعالى إلى وقيل المحافظة على آداب الشريعة وقيل مجانبة كل ما يبعدك عن الله تعالى وقيل ترك حظوظ النفس ومباينة النهى وقيل ألا ترى في نفسك شيئا سوى الله وقيل آلا ترى نفسك خيرا من أحد وقيل ترك ما دون الله والمتبع عندهم هو الذي أتقي متابعة الهوى وقيل الاهتداء بالنبي عليه السلام قولا وفعلا (التعريفات، الجرجاني، ٩٠)، وقال الامام الصادق (عليه السلام) في وصيته لعمرو بن سعيد الثقفي، قال: « **أوصيك بتقوى الله والورع والاجتهاد واعلم أنه لا ينفع اجتهاد لا ورع فيه** » (الكافي، الكليني، ٦٢/٢، باب الورع، حديث رقم ٣).

[٨١] البيان في تفسير القرآن، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت:١٩٩٢م)، دط، مطبعة العمال المركزية، بغداد، ١٩٨٩م، ٦٥.

[٨٢] الوافي، ١٤ (وصية النبي - صل الله عليه وآله - لعلي عليه السلام)

[٨٣] الامام الحسن ترجمان القرآن وميزان الحكمة والبيان، د. محمد عباس نعمان الجبوري، مؤسسة دار الصادق الثقافية، ط١، بابل، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م، ١١٥.

[٨٤] ينظر: السلم الاجتماعي، حسن الصفار، ٢٠.

[٨٥] منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، الحاج ميرزا حبيب الله الهاشمي الخوئي، دار احياء التراث العربي، ط١، بيروت، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ١٤٦.

[٨٦] ينظر: السلم الاجتماعي، حسن الصفار، ٢٢.

[٨٧] المصنف، أبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم ابن أبي شيبة (ت:٢٣٥هـ)، تح: حمد عبد الله الجمعة، و محمد بن ابراهيم اللحيدان، مكتبة الرشد ناشرون، ط١، الرياض، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ١٤ / ٢٩٨، حديث رقم (٣٨٩١٢).

[٨٨] السلم الاجتماعي مقوماته وحمايته، حسن الصفار، ٢٢.

[٨٩] نهج البلاغة، شرح محمد عبده، ٢٣٥.

[٩٠] المشركون: وهم الذين يؤمنون بالله ولكنهم لا يفر دونه بالعبادة بل يشركون معه آلهة أخرى، أما اعترافهم بالله فيدل عليه قوله تعالى: ( **وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ** ) (لقمان: ٢٥). وأما إشراكهم وعبادتهم لغير الله فقد ذكرته الآية الكريمة: ( **مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى** ) (الزمر: ٣)، والمشركون أنواع منهم عبدة الأوثان كالعرب ومنهم عبدة الشمس والقمر وغيرها من القوى الطبيعية (ينظر: السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٥).

[٩١] السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٥، ودروس تمهيدية من سيرة المعصومين، لجنة الكتب الدراسية والمناهج، قسم المدارس الدينية، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، ١٨.

[٩٢] عبرات الامام المهدي (عج)، صادق الحسيني الشيرازي، طبع باشراف لجنة سيد الشهداء الخيرية، الكويت، ١٤٢٥هـ، ٤٤.

[٩٣] سورة الحجرات: ١٠.

[٩٤] ينظر: المدرسة القرآنية، محمد باقر الصدر، ٣٦٤.

[٩٥] أخلاق أهل البيت، محمد مهدي الصدر، ٣٢٥.

[٩٦] ينظر: الامثل ناصر مكارم الشيرازي، ٣٣٢/١٦.

[٩٧] ينظر: دمج المعاقين في المجتمع وأثره في تحقيق مفهوم السلم الاجتماعي، عليا محمد العويدي، مؤتمر كلية الشريعة الدولي (السلم الاجتماعي من منظور اسلامي) جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠١٢م، ١٤- ١٥.

[٩٨] ينظر: نبي الاسلام خير هاد للبشرية والامام الحسين اقام الدين، السيد صادق الحسيني الشيرازي، دار الصادق، ط٢، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ٥-٧.

[٩٩] ينظر: السلم الاجتماعي من المنظور الاسلامي، عبد المهدي الكربلائي، ٣.

[١٠٠] ينظر: السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ١.

[١٠١] ينظر: عبرات الامام المهدي (عجل الله فرجه)، محاضرة المرجع الديني السيد صادق الحسيني الشيرازي، مؤسسة سيد الشهداء الخيرية، الكويت، ١٤٢٥هـ، ٤٥، والمقدمة العقائدية، صادق الشيرازي، ١١٤-١١٦.

[١٠٢] سورة الاعراف: ٩٦.
[١٠٣] سورة طه: ١٢٤.
[١٠٤] أخلاق أهل البيت، محمد مهدي الصدر، ٣٢٧.
[١٠٥] السلام الاجتماعي في المنظور الاجتماعي، عبد المهدي الكربلائي، ٣.
[١٠٦] الكافي، الكليني، ٢٧٩/٥.
[١٠٧] ينظر: فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء، السيد صادق الحسيني الشيرازي، ٤٢-٤٣، والمقدمة العقائدية، السيد صادق الحسيني الشيرازي، دار الصادق، ط١، كربلاء المقدسة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ٥٨-٥٩.
[١٠٨] نهج البلاغة، خطبة رقم (٤٦٨).
[١٠٩] بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الائمة الأطهار، محمد باقر المجلسي (ت:١١١١ه). ط٢، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣ه - ١٩٨٣م، ١٦٥/٧٤.
[١١٠] القضاء: هو أن تكون الحقوق المتوجهة عليه يؤدّيها على وجه لا يكون فيها منّة أو ندامة (في ظلال العقيدة والاخلاق، كمال الحيدري، ٦٧).
[١١١] الغارات، أبو اسحق محمد الثقفي (ت:٢٨٣ه)، نشر انجمن آثار ملى، تح: السيد جلال الدين المحدث، ١٢٥/١.
[١١٢] فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء، ٦١.
[١١٣] السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٤.
[١١٤] أسس الاخلاق في الفكر الاسلامي، د. محمد حمزة ابراهيم، مجلة تراث الحلة، السنة الأولى، المجلد الأول، العدد الثاني، ١٤٣٨ه - ٢٠١٦م، ١٥١.
[١١٥] ينظر: السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٥، ومرتكزات السلام الاجتماعي، اسماعيل آدم عبد الرحمن، ٩٣.
[١١٦] نهاية الدراية في شرح الرسالة الموسومة بالوجيزة للبهائي، السيد حسن الصدر، تح: ماجد الغرباوي، مطبعة إعتماد، ١٣٥٤ه، ١٦٠/١.
[١١٧] الجزية: هي المال المأخوذ من أهل الكتاب لإقامتهم بدار الإسلام، في كل عام. وهي واجبة بالنص والإجماع. قال الله تعالى: ( حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ ) (التوبة: ٢٩)، وما رواه العامة عن النبي (صلى الله عليه وآله) في وصية من يبعثه أميرًا على سرية أو جيش: «.. فإن أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية » (سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (ت: ٢٧٥ه)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، ٣: ٣٧ / ٢٦١٢، المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت:٦٢٠ه)، مكتبة القاهرة، دط، 1388هـ - ١٩٦٨م، ١٠: ٥٥٧ – ٥٥٨).. ومن طريق الخاصة: قول الصادق (عليه السلام): «... فإن أبوا هاتين فادعهم إلى إعطاء الجزية » (الكافي ٥: ٢٩ / ٨)، ولا خلاف بين المسلمين في ذلك. إذا عرفت هذا، فعقد الجزية أن يقول الإمام أو نائبه: أقررتكم بشرط الجزية والاستسلام. ويذكر مقدار الجزية، فيقول الذمي: قبلت، أو: رضيت، وشبهه (تذكرة الفقهاء، العلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت:٧٢٦ه)، تح: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، ١٤١٤ه، ٢٧٦/٩).
[١١٨] السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٦.
[١١٩] ينظر: الحكومة الاسلامية وولاية الفقيه، محمد تقي مصباح اليزدي، ترجمة عبد الكريم محمود، مؤسسة بضعة الرسول، ط١، لبنان، ١٤٣٣ه - ٢٠١٢م، ٢٨-٢٩.
[١٢٠] السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٥.
[١٢١] ينظر: التعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد حبيب العلاني، ٥.
[١٢٢] ينظر: فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء، صادق الشيرازي، ٧٢.
[١٢٣] الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، دار صادر – بيروت، ٢٦٦/١.
[١٢٤] ينظر: الاسلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٥.
[١٢٥١٢٥] ينظر: فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء، صادق الحسيني الشيرازي، ٤٢-٤٣، والمقدمة العقائدية، السيد صادق الحسيني الشيرازي، دار الصادق، ط١، كربلاء المقدسة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ١٠٩-١١٤.
[١٢٦] ينظر: المقدمة العقائدية، صادق الشيرازي، ١١٧-١١٨.
[١٢٧] الكافي، الكليني، ٥٦٨ حديث رقم (١٢٢٥٧/ ٣).
[١٢٨] وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت:١١٠٤ه) والحاج ميرزا الحسين النوري (ت:١٣٢٠ه)، تح: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ط٢، ١٤١٤ه، ٣٠٣/١٧، حديث رقم (٢٢٥٩٤).

[١٢٩] ككتاب الطب النبوي، ابن القيم الجوزية، والرسول الطبيب، حسام الراوي... وغيرها.
[١٣٠] ككتاب (طب الامام علي (علية السلام)، محسن عقيل، المحجة البيضاء - دار الفقية) وكتاب (طب الامام الصادق (عليه السلام)، السيد محمد كاظم القزويني، منشورات قلم الشرق، ط٢، ٢٠٠٥م) وغيرها.
[١٣١] ينظر: المقدمة العقائدية، صادق الشيرازي، ١١٧-١١٨.
[١٣٢] السلام والتعايش السلمي عبر التاريخ، د. محمد الحبيب العلاني، ٨.
[١٣٣] ينظر: أخلاق أهل البيت، محمد مهدي الصدر، ٣٣٧ – ٣٣٨.
[١٣٤] الحوار وبناء السلم الاجتماعي، ١٢.
[١٣٥] ينظر: قبسات من سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، مجلة التمار، إعداد هيئة التحرير، مزار ميثم التمار قسم الشؤون الفكرية والثقافية، العدد السابع، رجب، ١٤٣٥هـ، ١٣.
[١٣٦] الدين والسياسة، علي الدبري، مجلة عطاء الشباب، ٣٠.
[١٣٧] ينظر: عبرات الامام المهدي، صادق الشيرازي، ٤٩.
[١٣٨] سنن الترمذي، ٣٠٦/٥، بحار الانوار، المجلسي، ٢١٧/٣٢.
[١٣٩] نهج البلاغة، شرح محمد عبده، ٢٣٥.
[١٤٠] عبرات الامام المهدي، صادق الشيرازي، ٥٠
[١٤١] بحار الانوار، المجلسي، ٢٦٢/٧٢.
[١٤٢] نهج البلاغة، ٣٤.
[١٤٣] بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، الشيخ محمد تقي التستري، تح: مؤسسة نهج البلاغة، دار امير كبير للنشر، ط١، ١٩٩٧م، ٣٥١.
[١٤٤] نهج البلاغة، ٥٥.
[١٤٥] الكافي، الكليني، ٤١/٥.
[١٤٦] تهذيب الاحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد (ت:٥٨٢هـ)، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت:٤٦٠هـ)، مكتبة الكتب الاسلامية، ط٣، طهران، ١٣٩٠هـ، ٢٩٣/٦.
[١٤٧] لنحقق أهداف سيد الشهداء، السيد صادق الحسيني الشيرازي، طبع بإشراف لجنة سيد الشهداء الخيرية (حوزة الرسول الأعظم –صل الله عليه وآله وسلم -) الكويت، دت، ١٤.
[١٤٨] ينظر: لنحقق أهداف سيد الشهداء، صادق الحسيني الشيرازي، ٨.
[١٤٩] بحار الأنوار، ٣١٠/٩٨.
[١٥٠] دروس تمهيدية من سيرة المعصومين (عليهم السلام)، ٣٢.
[١٥١] ينظر: لنحقق أهداف سيد الشهداء، صادق الشيرازي، ٩.
[١٥٢] الكافي، الكليني، ٤٠٦/١.
[١٥٣] ينظر: لنحقق أهداف سيد الشهداء، صادق الشيرازي، ١٠-١١.
[١٥٤] الكافي، الكليني، ٤٠٧/١.
[١٥٥] سورة المائدة: ٨٢.
[١٥٦] ينظر: نبي الاسلام خير هاد للبشرية، صادق الشيرازي، ١٩-٢١.
[١٥٧] ينظر: فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء، صادق الحسيني الشيرازي، ٤٢-٤٣.
[١٥٨] ينظر: المدرسة القرآنية، محمد باقر الصدر، ١٨٦.
[١٥٩] سفينة البحار ومدينة الحكم والاثار، الشيخ عباس القمي، دار الاسوة للطباعة والنشر، ط٢، ١٤١٦هـ، ٢، ظلم.
[١٦٠] ينظر: خمسون درسًا في الاخلاق، الشيخ عباس القمي، تح: نزار حسن، هيئة محمد الامين صلى الله عليه واله، ط١، ٢٠٠٤م، ٢٣ – ٢٤.
[١٦١] ينظر: زاد المناسبات، اللجنة الثقافية في مؤسسة أهل الحق الاسلامية، قسم المساجد والتبليغ، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، ١٩٠ – ١٩١.
[١٦٢] الحوار وبناء السلم الاجتماعي، خالد بن محمد البديوي، ٩.
[١٦٣] معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ١١٧/٢.
[١٦٤] القاموس المحيط، ٤٨٧.
[١٦٥] الندوة العالمية للشباب الاسلامي في أصول الحوار، ط٤، ١٤١٦هـ، ١٢.
[١٦٦] الحوار وآدابه وتطبيقاته في التربية الاسلامية، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، خالد الغامسي، ١٤٢٦هـ، ٢٠.
[١٦٧] ينظر: أخلاق أهل البيت، محمد مهدي الصدر، ٣٢٦.

[١٦٨] التعددية تعني في أي شكل من أشكالها: مشروعية التعدد، وحق جميع القوى والآراء المختلفة في التعايش، وفي التعبير عن نفسها، وفي المشاركة على صعيد تسيير الحياة في مجتمعها. ولها اشكال متعددة: التعددية الدينية :وتختص بالتعدد في الدين والعقائد والشرائع والمناهج المتصلة به، و التعددية المذهبية :هي التعدد المذهبي في إطار الدين الواحد، و التعددية السياسية :وتعني مشروعية تعدد القوى والآراء السياسية وحقها في التعايش وفي التعبير عن نفسها، وفي المشاركة في التأثير على القرار سياسياً في مجتمعه (مفهوم التعددية في الفكر الاسلامي المعاصر، الشيخ عبد الله أحمد اليوسف، مجلة النبأ، العدد ٧٤، كانون الثاني، ٢٠٠٥م).

[١٦٩] ينظر: دمج المعاقين في المجتمع، عليا محمد العويدي، ١٦-١٧.

[١٧٠] السلم وبناء الحوار الاجتماعي، ٥٨.

[١٧١] ينظر: عبرات الامام المهدي، صادق الشيرازي، ٤٦.

[١٧٢] ينظر: بحار الأنوار، المجلسي، ٧٣/٢٢.

[١٧٣] موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في الكتاب و السنة و التاريخ، محمد الريشهري، السيد محمد كاظم الطباطبائي، السيد محمود الطباطبائي، تح: مركز بحوث دار الحديث، دار الحديث للطباعة والنشر، ط٢، ١٤٢٥هـ، ١٥٨/٥، حديث رقم (١٥٢٧).

[١٧٤] عبرات الامام المهدي، صادق الشيرازي، ٤٧-٤٨.

[١٧٥] ينظر: زاد المناسبات، اللجنة الثقافية، ١٩٣.

[١٧٦] ينظر: فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء، السيد صادق الحسيني الشيرازي، ٤٢-٤٣.

[١٧٧] ينظر: السلام الاجتماعي من المنظور الاسلامي، عبد المهدي الكربلائي، ٤.

[١٧٨] ينظر: الحكومة الاسلامية، محمد تقي اليزدي، ١٠٠.

[١٧٩] زاد المناسبات، اللجنة الثقافية، ٢١٠.